بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله الذي أمر عباده بالعدل، ووضع الميزان يوم القيامة ليحاسبهم على أعمالهم بالقسط، يقول الله تعالى:{ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ}(١)، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله الذي ربى أصحابه على المساواة في الحقوق والواجبات، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد عانت المجتمعات الإنسانية منذ عصور قديمة من ظاهرة الفساد، ولما جاء الإسلام حرمها، وجاء هذا التحريم بنصوص قطعية من المصدرين الشريفين، فمن القرآن الكريم قول الله تعالى:{ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}(٢).

أما في السنة النبوية الشريفة فقد حث رسول الله ﷺ أصحابه رضي الله عنهم ولاسيما عماله الذين كان يستعملهم لجمع مال الزكاة والصدقات على تحمل مسؤولية الأمانة، ولا شك أن الوظيفة نوع من الأمانة الذي أمر بها الله تعالى ورسوله الأكرم ﷺ في أحاديثه الشريفة، فقد روى أَبو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ χ أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال:{ لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ: عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَا فَعَلَ بِهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلاَهُ }(٣) ، فالموظف إذا علم أنه سيحاسب على عمله من قبل الله تعالى في الآخرة، فلا يقدم عل فعل الحرام، أو التجاوز على أموال الناس والدولة وحقوق الآخرين.

وبعد أن التحق رسول الله ﷺ برفيقه الأعلى بقي الصحابة الكرام والخلفاء الراشدين ϖ على وصيته σ لهم، فكانوا أمناء في شؤون الدولة، نجباء في أمور الرعية، فزينوا الخلافة ولم يتزينوا بها، فقد روي أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب χ قال في خطبته:" أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ ذُو حَقٍّ فِي حَقِّهِ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَإِنِّي لَا أَجِدُ هَذَا الْمَالَ يُصْلِحُهُ إِلا خِلالٌ ثَلاثٌ: أَنْ يُؤْخَذَ بِالْحَقِّ، وَيُعْطَى فِي الْحَقِّ، وَيُمْنَعَ الْبَاطِلِ" (٤)، فبإيمانهم وأخلاقهم استطاع المسلمون في هذا العهد أن يقضوا على هذه الظاهرة بشكل كبير.

ولكن بعد دخول المجتمع الإسلامي في طور جديد في عهد الأمويين والعباسيين... تفشت هذه الآفة في المجتمع الإسلامي مرة أخرى، حيث أن كثيراً من الخلفاء والأمراء استغلوا مناصبهم لمصالحهم الشخصية، ووظبوا إمكانيات الدولة ومواردها في اللهو ، والترف ، والمحاباة ، وبسط نفوذهم ، مما أدى إلى ازدياد حالات الفقر بين الناس، وتراجع النمو الاقتصادي للدولة الإسلامية.

وفي العصر الحديث اِسْتَشْرَى لهيب هذا المرض في معظم بلدان العالم، ولا سيما في الدول النامية التي تعاني من الاضطرابات السياسية، وتفتقر أجهزتها الحكومية إلى الكفاءات والمهارات العلمية، الأمر الذي أدى إلى تراجع هذه الدول عن مواكبة الركب الحضاري، والتقدم العلمي، والتنمية الاقتصادية.

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ

٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

وقد تعالت على إثرها نداءات من المنظمات والمجتمعات المدنية للقضاء على هذه الظاهرة، مدركين خطورتها على أمنهم القومي، فاستجابت الدول المتقدمة لنداء شعوبها، فعالجوا وبشكل ملحوظ هذا المرض الفتاك بإرساء النظام الديمقراطي، وتشريع قوانين عادلة ، وقرارات صارمة لكل من يحاول أن يستغل منصبه أو وظيفته لمصالحه الشخصية.

ولعل مما ينبغي الالتفات إليه إن ظاهرة الفساد الإداري لا تخص مجتمعاً بعينه، بل أنها ظاهرة عالمية طالت معظم المجتمعات، وأنها ذات جذور عميقة ، ولها أبعاداً واسعة، تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر، لذا حظيت هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف المجالات والاختصاصات.

وأخيراً نوصي أصحاب الشأن والسلطات بأن هذه ظاهرة الفساد لا يمكن معالجتها والقضاء عليها إلاَّ بالعودة إلى القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وتطبيقهما قولاً وعملاً، وإرساء مبدأ العدالة، وإنهاء الظلم الاجتماعي الذي أمر بهما المصدران الشريفان.

أولاً: مشكلة البحث:

إن ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة عالمية تؤدي إلى عرقلة التنمية الاقتصادية ، واستغلال الاستثمارات من قبل أصحاب النفوذ وأرباب السلطة لبسط نفوذهم على القطاعات الحكومية ومؤسساتها.

ثانياً : هدف البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على مفهوم الفساد الإداري وآثاره السلبية على مؤسسات الدولة، ووضع الحلول الممكنة لمعالجته من منظور إسلامي، مما يؤدي إلى دعم الاقتصاد والنهوض بالمجتمع، وبتر هذه الآفة الخطيرة من جذورها.

ثالثاً: أهمية البحث:

وتكمن أهمية البحث في مدى اهتمام الباحثين به، وبما أن عنوان البحث يتعلق بالأمة ومستقبلها فأنه اكتسب أهميته، لأن شرف الموضوع بمتعلقه، وليس هناك شرف أكبر من خدمة المجتمع الذي يعيش فيه الإنسان.

رابعاً: خطة البحث:

وفيما يتعلق بخطة البحث وما يحتويه فقد قسمته على مبحثين، احتوى المبحث الأول ثلاثة مطالب ، في المطلب الأول تكلمت على تعريف الفساد الإداري في اللغة والاصطلاح، وذكرت استعمالات مادة (الفساد) في القرآن الكريم، وفي مطلبه الثاني تحدثت عن مظاهر الفساد، وخصصت المطلب الثالث لأنواع الفساد الإداري.

وتضمن المبحث الثاني ثلاثة مطالب أيضاً، في مطلبه الأول بيّنت أسباب ظهور الفساد، وفي مطلبه الثاني تطرقت لآثار الفساد الإداري على المجتمع، ، وركزت الدراسة في مطلبه الثالث لسبل معالجة الفساد الإداري من منظور إسلامي، وفي الختام خاتمة لأهم ما توصلت إليه من النتائج، مع ذكر بعض التوصيات. والله ولي التوفيق

العدد ٥٦
٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

المبحث الأول
الفساد مفهومه ومظاهره وأنواعه

نسلط الضوء في هذا المبحث على تعريف الفساد في اللغة والاصطلاح، وعلى مظاهره وأنواعه في ثلاثة مطالب وكالآتي:

المطلب الأول
تعريف الفساد لغة واصطلاحاً

أولاً : الفساد في اللغة :

الفسادُ في اللغة نقيض الصلاح، يقال: فَسَدَ يَفْسُدُ ويَفْسِدُ وفَسُدَ فَساداً وفُسُوداً فهو فاسدٌ وفَسِيدٌ، ويقال: تَفَاسَدَ القومُ، أي : تدابَرُوا وقطعوا الأَرحام، واستفسد السلطانُ، أي : قائدَه إذا أَساء إليه حتى استعصى عليه. والمَفْسَدَةُ خلاف المصْلَحة، والاستفسادُ خلاف الاستصلاح، وقالوا: هذا الأَمر مَفْسَدَةٌ لكذا أَي فيه فساد[٥].

يقول الراغب: " الفساد خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً ، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة "[٦].

وقد ورد ذكر مادة (فسد) في القرآن الكريم في آيات عدة، وبمعان مختلفة بحسب موقعها، نذكر منها:

(١) فورد بمعنى الجدب أو القحط [٧]، يقول الله تعالى:{ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ }[٨].

(٢) وجاء بمعنى الطغيان والتجبر، كما في قوله تعالى:{ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ }[٩].

(٣) وثبت بمعنى عصيان لطاعة الله تعالى ورسوله الأكرم ﷺ كما في قوله تعالى:{ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [١٠].

(٤) وورد بمعنى النهي عن الفساد بكل أشكالها وانواعها، يقول الله تعالى:{وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ}[١١] ، وقال تعالى:{وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ} [١٢].

(٥) واستعمل بمعنى عدم صلاح أعمال المفسدين، والبغض لمقترفه، فقال سبحانه:{ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}[١٣]، وقال:{ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ}[١٤] .

يلحظ مما تقدم : تشديد القرآن الكريم على تحريم الفساد بكافة أشكاله وأنواعه ومظاهره، وإن مفهوم الفساد يحمل على الصفات الذميمة كافة التي تؤدي إلى تفكيك وتخريب المجتمعات الإسلامية والإضرار بمصالح الأمة والصالح العام، وإن لمرتكبيه الخزي في الحياة الدنيا ، والعذاب الشديد في الآخرة [١٥].

ثانياً : الفساد اصطلاحاً :

يعرف الفساد الإداري بأنه: " انتهاك القوانين، والانحراف عن تأدية الواجبات الرسمية في القطاع العام لتحقيق مكسب مالي شخصي، ويعرف من خلال

المفهوم الواسع بأنه الإخلال بشرف الوظيفة وبالقيم والمعتقدات التي يؤمن بها الشخص، وكذلك هو إخضاع المصلحة العامة للمصالح الشخصية"[١٦].

أما منظمة الشفافية الدولية فقد عرفت الفساد بأنه: " كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية "[١٧].

وعرف البنك الدولي الفساد بأنه:" إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص"[١٨].

وعرفه أنغام الشهابي بأنه:" استغلال السلطة للحصول على منفعة أو فائدة لصالح الشخص أو جماعة أو طبقة بطريقة تشكل انتهاكاً للقانون أو معايير السلوك الأخلاقي الراقي"[١٩].

تلحظ من التعاريف السابقة أنهم اقتصروا الفساد فقط على القطاع العام من دون الخاص، ولكن الشواهد المتاحة تشير إلى وجود الفساد في ضمن نشاطات القطاع الخاص أيضاً خاصة تلك النشطات التي تضع الدولة قواعد تنظيمية لعملها، كذلك قد لا ينطوي سوء استخدام السلطة العامة من قبل المسؤول الحكومي على مصلحة شخصية، ولكن قد تكون لمصلحة حزبه، أو عشيرته، أو أصدقائه وأقاربه [٢٠].

وهكذا نجد أن التعاريف لمفهوم الفساد تتعدد وتختلف، ولعل ذلك الاختلاف راجع لسببين:

الأول: عدم اتفاق الباحثين على أي نوع من أنواع السلوك الذي ينبغي إدراجه أو استبعاده من مفهوم الفساد.

الثاني: اختلاف الثقافة من بلد لآخر، وكذا القوانين والأعراف الاجتماعية التي تجيز سلوكيات معينة فاسدة في نظر بلدان أخرى [٢١].

المطلب الثاني
مظاهر الفساد الإداري

إن للفساد الإداري مظاهر مختلفة، ويمكن حصر أهم مظاهرها في أربعة أقسام وكالآتي:

أولاً : الانحرافات الجنائية، ومن أكثرها ما يلي:

(١) الرشوة: ويراد بها حصول الشخص على منفعة تكون مالية غالباً لتمرير أو تنفيذ إعمال خلاف أو التشريع أو أصول المهنة [٢٢].

(٢) والرشوة في الاصطلاح الشرعي هي: ما يُعْطَي لإبطال حق أو إلحاق باطل [٢٣].

وتدفع الرشوة عادة إلى الموظفين والمسؤولين في الحكومة، وفي القطاعين العام والخاص لتسهيل عقد الصفقات وتسهيل الأمور لرجال الأعمال والشركات الأجنبية[٢٤]، ويعتبر الرشاوى المدفوعة طريقة للقفز على القوانين[٢٥].

أما فيما يتعلق بحكم الرِّشْوة من الناحية الشرعية فقد ثبت تحريمها بنصوص كثيرة من المصدرين الشريفين، فمن القرآن الكريم قول الله تعالى:{ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[٢٦].

فهذه الآية الكريمة جاءت واضحة الدلالة على تحريم الرِّشْوة وأكل أموال الناس بالباطل، وإن اللام في قوله:{ لتأكلوا} إما أن تكون للتعليل، أي: من أجل أن تحصلوا

على أموال الناس بالباطل، لا بالحق، أو هي لام العاقبة أو الصيرورة، أي: أنكم إذا أخذتم الرشوة وقعتم في أكل أموال الناس بغير الحق[٢٧].

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى عن اليهود في معرض الذم لهم:{ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ}[٢٨]، والسحت كما فَسَّره جمع من أئمة التفسير كالحسن البصري وقتادة ومجاهد بالرشوة [٢٩]، وذلك أن الرِّشْوة أول ما فشت في اليهود، فمن سار على طريقهم ونحى منحاهم فإنه يناله من الإثم ما نالهم، لأن الله تبارك وتعالى حرم هذا على أولئك، وجعله محرمًا أيضاً على مَن بعدهم ، فإنَّ ذَمَّهم في كتابه سبحانه وتعالى على هذا الفعل فيه تحذير لنا وحضٌّ على الابتعاد عن هذا المسلك الذي ساروا عليه[٣٠].

وحذرت السنة النبوية المطهرة من الرشوة، فقد روى عبد الله بن عمرو χ عَنِ النبي ﷺ أنه قال:[لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ][٣١].

فدل الحديث الشريف على أن الراشي والمرتشي ملعونان ، فمن فعل ذلك سواء بأخذها أو بإعطائها أو كان وسيطًا في تنفيذ هذا الفعل فإن له نصيبه من هذا اللعن، وإذا كان هذا الأمر على ما تبين لنا من تحريمه في كتاب الله تعالى وسنة رسوله σ فإنما يدل على عظم هذه المعصية، وأن الواجب على المسلم البعد عنها وعدم الانغماس فيها، أو التوصل إليها بأي سبيل، سواء كان بدفعها أو أخذها أو السعي والتوسط فيها [٣٢].

ويدخل في الرشوة الهدايا والخدمات التي تقدم للموظفين ، وقد حاسب النبي ﷺعلى تلك الهدايا عماله وحذر من يقبلها أثناء تأدية وظيفته وعمله [٣٣] ، روى أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رضي الله عنه قَالَ: " اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الأُتَبِيَّةِ عَلَى صَدَقَةٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ:[مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي ، فَهَلاَّ جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُهْدَى لَهُ أَمْ لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلاَّ جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ ثَلاَثًا] [٣٤].

وتابع الصحابة والتابعين الكرام خطى رسول الله ﷺ في نهيهم عن الرشوة والابتعاد عنها، وقد حرموا قبول الهدية لمن كان له سلطة أو نفوذ، يقول أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم : " كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺهدية[٣٥]، واليوم رشوة"[٣٦].

(٣) السرقة والاختلاس:

السرقة: هي اخذ مال منقول مملوك أو ممتلكات لغير الجاني عمداً خفية ظلماً من حرز مثله لا شبهة فيه دون إذنه وموافقته بقصد حرمانه من مُلكه والانتفاع به بغرض التمليك[٣٧]، وقد حرم بنص قاطع في القرآن الكريم، يقول الله تعالى:{السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[٣٨].

أما الاختلاس: فهو الاستيلاء بغير حق على مال أو متاع أو غير ذلك مملوك للدولة أو لإحدى مؤسساتها أو هيئاتها [٣٩].

والاختلاس من المال العام كأن يدعي أنه مصاب بمصيبة وأنه جرى عليه كذا وكذا ويتقدم بشهادة فلان وفلان، أو يستخرج به صَكًا مُزوَّرًا ثم يقتطع به مالاً، فهذا نوع من الاختلاس، وأحيانًا يكون في حيازته مبلغ معين فيختلسه بطريقة فيها التفاف وتحايل، كأن يأتي بمستندات وإيصالات مزورة في أمور متلفة أو وهمية لا حقيقة لها ،

فيعد ذلك اختلاساً، وإذا فشي هذا الأمر في أمة فإن مرضها يكون عَظيمًا، وداؤها يكون عُضالاً [٤٠].

روي عن خَوْلَةَ الأنصارية [٤١] (رضيَ اللهُ عنها) أنها قالت: سَمعْتُ النبيَّ ﷺيقولُ:[إنَّ رجالًا يَتَخَوَّضونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ ، فلَهُمُ النارُ يومَ القيامَةِ] [٤٢].

يقول ابن الحجر[٤٣] في معنى قوله ﷺ : [يَتَخَوَّضُونَ]: " أَيْ يَتَصَرَّفُونَ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَاطِلِ وَهُوَ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِالْقِسْمَةِ وَبِغَيْرِهَا " [٤٤].

(٤) الابتزاز :

الابتزاز هو الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد. أو هو سلوك يمارسه بعض الموظفين والعاملين في الأجهزة السيادية والأمنية عن طريق التهديد لإرغام الغير على دفع مبالغ أو تقديم أشياء أو تنازلات خاصة [٤٥] .

وقد حرم الإسلام هذه الوسيلة مطلقاً، لأنها استغلال القوة مقابل ضعف انسان آخر، يقول الله تعالى :{وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا }[٤٦]، فدلت الآية الكريمة على أن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير جناية استحقوا بها الإيذاء فَقَدِ خالفوا أوامر الله تعالى ونواهيه، وإنهم يستحقون العقاب على فعلهم [٤٧].

(٥) الاحتيال :

الاحتيال هو: جريمة اقتصادية تتضمن نوعاً من الغش، أو الخداع، أو التحايل، ويعرف الاحتيال بأنه: "القيام بتشويه أو تزييف المعلومات والحقائق لتحقيق منافع خاصة " [٤٨].

وللاحتيال صور عدة، منها: اتخاذ اسم كاذب، أو صفة غير صحيحة، أو تقرير أمر كاذب عن واقعة معينة كان من شان ذلك خداع الشخص وحمله على تسليم أو نقل حيازة مال منقول مملوك له أو لغيره [٤٩].

وتتم عمليات الاحتيال كثيراً بين الأفراد وبعضهم بعضاً، وقد تتم بواسطة مسؤولين سياسيين أو موظفي الحكومة، وإن عمليات الاحتيال التي تتم من قبل أعضاء السلطة التنفيذية هي الأكثر خطورة، إذ يكون جميع أفراد المجتمع ضحية هذا الاحتيال[٥٠]، وقد نبه الله تعالى إلى حرمة هذا التصرف في قوله تعالى:{اسْتِكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا }[٥١].

ثانياً : الانحرافات التنظيمية:

ويقصد بالانحرافات التنظيمية تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في أثناء تأديته لمهمات وظيفته والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل، ومن أهمها:

١)عدم احترام العمل:

إن التأخر في الحضور صباحاً، أو الخروج في وقت مبكر عن وقت الدوام الرسمي، أو قراءة الجرائد واستقبال الزوار، أو التنقل من مكتب إلى آخر، أو الاشتغال بمطالعة الصحف، أو بقراءة الكتب، أو بالحديث مع الزملاء في المكتب أثناء وقت الدوام، فهذه الأمور يُعَدُّ نوعًا من أنواع الفساد الإداري، أو صورة من صور الخروج على الأنظمة والتعليمات، لأن عدم احترام وقت العمل يجعل الموظف يندرج تحت قائمة

من يخلون بواجباته[٥٢]، وقد أشار آية كريمة إلى أهمية احترام العمل والعاملين ، وقدمه على القتال في سبيل الله يقول الله تعالى:{ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}[٥٣].

٢)متناع الموظف عن أداء العمل المطلوب منه:

إن رفض الموظف أداء العمل المكلف به، أو عدم القيام بالعمل على الوجه الصحيح، أو التأخير في أداء العمل، وترك القيام بالأعمال التي أنيطت به... فهذا يعدُّ امتناع عن أداء العمل المطلوب منه، وصورة من صور الخروج على الأنظمة والتعليمات [٥٤].

٣)عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء:

ومن صور ذلك: العدوانية نحو رئيس عمله أو عدم إطاعة أوامره، أو اختلاق الأعذار الباطلة وعدم الامتثال له ، فعدم امتثال الأوامر واختلاق الأعذار الباطلة وإتباعها بالأيمان الكاذبة فهذا كله من صور الخروج على تنظيمات العمل [٥٥]، فيجب إطاعة رئيس العمل ضمن حدود شرعية، يقول الله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}[٥٦].

٤)إفشاء أسرار العمل:

ومن صور الفساد الإداري إفشاء أسرار العمل، فإن إفشاء أسرار العمل يُعَدُّ من صور الخروج على التعليمات والأنظمة، ولا سيما إذا كانت هذه الأسرار التي يتم تفشيها لها صلة بعقود أو بمناقصات أو بمسابقات وظيفية ونحو ذلك من الأمور التي يترتب عليها مصالح العموم ، فالموظف حين تفشي تلك الأسرار يعد خائنًا لعمله وخارجاً على تعليماته، ويكون بهذا قد تعاطى صورة من صور الفساد الإداري، وخرج على الأنظمة والتعليمات [٥٧]، وقد ورد في القرآن الكريم الأمر بحفظ السر ضمناً في آية الوفاء بالعهد، لأن السر من العهد يقول الله تعالى:{ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} [٥٨].

ثالثاً: الانحرافات السلوكية:

يقصد بالانحرافات السلوكية تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه، ومن أهمها:

(١) عدم المحافظة على كرامة الوظيفة:

ومن صور ذلك: ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية ، وقد أشار رسول الله ﷺ إلى أهمية الأخلاق، واعتبرها من كمال الإيمان، فقد روي عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رَسُولُ اللهِ ﷺ قال:[أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا] [٥٩].

(٢) سوء استعمال السلطة:

تُعدُّ إساءة استعمال السلطة في الوظيفة العامة من مظاهر الفساد الإداري، ويراد به الاستغلال غير المشروع من قبل الموظف للصلاحيات الإدارية أو المنصب الحكومي المخول له وفق القانون، وقد يكون هذا الاستغلال لأغراض شخصية وكل ما يدخل تحت نمط المحسوبية ومما يخل بعدالة العمل، وكذلك استخدام مال التعجيل ويسمى بالعمولات وهو المال الذي يدفع لموظفي الحكومة لتعجيل النظر في أمر خاص للغير[٦٠].

ويتم استخدام المنصب العام كثيراً لتحقيق مصالح شخصية سياسية أو غيرها مثل تزوير الانتخابات أو شراء أصوات الناخبين أو تمويل الحملات الانتخابية من أموال الدولة، أو التأثير على قرارات المحاكم من خلال الرشوة أو الابتزاز ، ومن الملاحظ هنا

على هؤلاء المسؤولين أنهم يتحولون مع مرور الوقت إلى رجال أعمال أو شركاء في تجارة ما إلى جانب كونهم مسؤولين حكوميين ، فيصرفون جل اهتمامهم في البحث عن طرق وأساليب تمكنهم من زيادة حجم ثرواتهم الخاصة على حساب المصلحة العامة(٦١).

ولاشك أن إساءة استعمال السلطة منهي عنها في ديننا الحنيف، روت أم المؤمنين السيدة عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله ص قال :[اللهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ] (٦٢) .

٣)الواسطة (الوسائط غير المشروعة):

الواسطة في اللغة مشتقة من الفعل (و س ط) والوسط من كل شيء أفضله وأعدله (٦٣)، ومنه قول الله تعالى:{ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}(٦٤) .

وفي الاصطلاح تُعَرَّف بأنها: طلب العون والمساعدة من شخص ذي نفوذٍ وحظوةٍ لدى أصحاب القرار لتحقيق مصلحة معينة لشخصٍ لا يستطيع تحقيقها بمفرده. أو بتعريف آخر الواسطة هي التدخل لصالح فرد ما، أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي وعلى الرغم من كونه غير كفؤ (٦٥).

وتعد الواسطة من الظواهر الاجتماعية العامة التي تسود معظم المجتمعات إلاَّ أنها تختلف من مجتمع إلى آخر ، وتعد المجتمعات العربية والنامية أكثر تأثراً بها وبممارستها من المجتمعات المتقدمة، وذلك لبيئتها الحضارية القائمة على استمرار العلاقات الأولية التقليدية وما يربط بها من قيم ومعايير الثقافية وعمق مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية والإدارية (٦٦).

وتعرف الواسطة في الإسلام بالشفاعة وهي نوعان :

أ)الشفاعة (الواسطة) الحسنة: وهو أن يشفع الشفيع لإزالة ضرر أو رفع مظلمة عن مظلوم أو جر منفعة إلى مستحق ليس في جرها ضرر ولا ضرار، فهذه مرغوب فيها مأمور بها، يقول الله تعالى:{ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ }(٦٧)، وللشفيع نصيب من أجرها وثوابها، قال الله تعالى :{ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا }(٦٨).

ب)الشفاعة (الواسطة) السيئة: فهو أن يشفع في هضم حق أو إعطائه لغير مستحقه، وهذا النوع نهى الاسلام عنه ، لأنه تعاون على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول:{وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}(٦٩)، وللشفيع في هذا كفل من الإثم، قال الله تعالى: { وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا }(٧٠).

وعليه فإذا كانت الواسطة إلى ولاة الأمور المسؤولين في حاجة الناس فهي مستحبة، روى أَبو مُوسَى عَنْ أَبِيهِ χ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: [اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ] (٧١).

يتضح مما سبق أن الضابط العام في هذه المسألة أن الواسطة الحسنة هي ما استحسنهما الشرع والعرف، والواسطة السيئة هي ما كرههما وحرمهما أيضاً الشرع والعرف.

٣)المحاباة والمحسوبية:

يقصد بالمحاباة: تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة[٧٢].

أما المحسوبية: فهي تنفيذ عمل مخالف للقانون لصالح فرد أو جهة ينتمي إليها الشخص كحزب، أو عائلة، أو منطقة دون أن يكونوا مستحقين له [٧٣].

وتجدر الإشارة إلى أن المحاباة والمحسوبية في اشغال المناصب العليا بأشخاص غير مؤهلين يؤثر انعكاساً خطيراً على المجتمع حال من دون تولية الإصلاح [٧٤].

وكثيراً ما استعمل أرباب السلطة والسياسة نفوذهم في تعيين الأقارب والمعارف دون أهليتهم وكفاءتهم، وتقديمهم على من هو أكفأ وأجدر من أجل تلك الوساطة، أو يتوسط المسئول بحكم نفوذه لمعارفه في بعض الجهات الأخرى إذا لم يجد شيئًا يناسبهم في دائرته توسط لهم عند جهات أخرى له عليها سيطرة أو شيء من السلطة ، فيطلب من هذه الجهات توظيف هؤلاء الأقارب والمعارف أو نحو ذلك، وهو ما يتسبب بظهور الفساد في المؤسسات الحكومية أو غيرها، وتؤدي أيضاً إلي ضياع الكفاءات وإعاقة العمل، وقلة الإنتاج، كما تؤدي إلي الإحباط والحقد والكراهية ، لمشاهد الذين لم يحظوا بالمحسوبية والمحاباة من المظلومين أقرانهم ومن حولهم ممن نالوا الحظوة أو الجاه أو المكانة أو الوظيفة، أو غير ذلك من الأمور، وهم غير مؤهلين، بل مؤهلهم الوحيد هو المحسوبية والوساطة وغياب المساواة [٧٥].

رابعاً : الانحرافات المالية:

ويقصد بها المخالفات المالية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف، وتتمثل هذه المخالفات فيما يلي:

١)مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة.

٢)فرض المغارم:

وتعني قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للانتفاع من الأعمال الموكلة إليه في فرض الإتاوة على بعض الأشخاص أو استعمال القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الأمور الشخصية في غير الأعمال الرسمية المخصصة لهم، ومن أمثلته: تسليم مشاريع اقتصادية لشركات معينة خارج إطار المناقصات، مقابل مبلغ مادي أو نفعي مما يؤثر على نزاهة العملية ويضر بالصالح العام او اشتراك بنوك معينة في عمليات مالية مشبوهة مثل تمويه الأرصدة [٧٦].

٣)لإسراف في استخدام المال العام:

ومن صور الفساد الإداري الإسراف في استخدام المال العام وتبديدها في الإنفاق على الأبنية والأثاث، أو المبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الشخصية، أو إقامة الحفلات على الدعاية والإعلان والنشر في الصحف والمجلات في مناسبات التهاني والتعازي والتأييد والتوديع.

وعادة تتم تبذير تلك الأموال من أجل التلميع لأشخاص أو الرفع منهم والحط من آخرين، مما يكون سبباً للتعالي على أصحاب الحاجات، وهي صورة من صور الاستخدام السيئ للسلطة [٧٧].

ولا شك أن التبذير من الأمور المحرمة في الإسلام، يقول الله تعالى:{ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا}[٧٨].

يتضح مما مضى إن الإطار العام للفساد ينحصر في سوء استعمال السلطة أو الوظيفة العامة وتسخيرها لقاء مصالح شخصية، أو الحصول على منافع مادية أو معنوية تتعلق بفرد أو بجماعة أو بحزب معين من دون وجه شرعي أو غطاء قانوني[٧٩].

المطلب الثالث
أنواع الفساد

يعد الفساد من الجرائم الفتاكة وذلك لكثرة أنواعها وتعدد وسائلها، وفيما يأتي نذكر أهمها كالآتي:

(١) الفساد القضائي:

يعدُّ الفساد القضائي من اخطر أنواع الفساد، لأنه يعرض سيادة الدولة إلى الخطر، فعندما يتعرض القضاء إلى الخطر تقوض باقي مؤسسات الدولة والمجتمع، فالقانون هو الكفيل والمحافظ على الديمومة والاستمرار في البناء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وغيرها [٨٠].

وقد نبه القرآن الكريم على أهمية وظيفة القضاء وخطورتها، وأمر بالعدل في الحكم بين الناس فقال تعالى: { يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ}[٨١]، وقوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}[٨٢].

وفيما يتعلق بأقسام القضاة فقد قسمها رسول الله σ على ثلاثة أقسام، وذكر أن قسماً منهم يكون في الجنة، وهم الذين يقضون بالعدل وبالعلم، أما البقية فمصيرهم إلى النار لأنهم يحكمون بغير علم، أو يقضون بالجور، روى ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ χ أن رَسُولِ اللَّهِ σ قَالَ:[الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ، اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ جَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ][٨٣].

(٢) الفساد السياسي:

الفساد السياسي هو إساءة استعمال السلطة العامة من قبل النخب السياسية الحاكمة لأهداف غير مشروعة وعادة ما تكون سريعة لتحقيق مكاسب شخصية [٨٤].

ويتعلق الفساد السياسي بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة، ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة، وبين الدول التي يكون فيها الحكم شمولياً ودكتاتورياً، لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد ، وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية[٨٥].

ويعرف الفساد السياسي أيضاً بأنه السلوك القائم على الانحراف عن الواجبات الرسمية المرتبطة بالمنصب العام، سواء أكان شغل هذا المنصب يتم بالانتخاب أم بالتعيين في سبيل تحقيق مصلحة خاصة، وسواء كانت مصلحة شخصية مباشرة تتعلق بشاغل المنصب أو عائلية أو طائفية أو قبلية، وسواء كانت هذه المصلحة تتعلق بمكاسب مادية أم غيرها ، وذلك من خلال استعمال إجراءات أو الاتجاه إلى تعاملات تخالف الشرعية القانونية ، وان من نتائج الفساد السياسي أنه يؤدي إلى الانكشاف أمام القوى الخارجية ويقلل من القدرة التساومية للبلاد مع الشركات الدولية لصالح رشوة نخبها السياسية [٨٦].

وكما انه يقوض الديمقراطية ويسقط الحكومات ويشوه ويؤثر على عملية صنع القرار، انه يسهل النشاطات الإجرامية من قبيل المتاجرة بالمخدرات أو غسيل الأموال والدعارة [٨٧].

(٣) الفساد الاجتماعي:

يؤثر الفساد الاجتماعي على قيم العمل، فيؤدي إلى إضعاف قضية الحوافز والمنافسة الشريفة في العمل، فيقلل عزيمة المنتجين والعاملين الجادين، إضافة إلى أنه يجعل أغلب الإدارات متثاقلة وأقل فعالية في منح الحوافز نتيجة تغلغل الفساد فيها، الأمر الذي يلغي معه الجدية في العمل.

ويضرب الفساد كذلك القيم الاجتماعية، الأمر الذي يؤدي إلى شيوع حالة ذهنية لدى الأفراد تبرر الفساد وتجد له من الذرائع ما يبرر استمراره، الأمر الذي يساعد على اتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية من خلال الممارسات التدريجية للرشوة والعمولة والسمسرة التي تكون قد أصبحت جزءًا من ممارسات الحياة اليومية، حيث يغير الفساد من سلوك الفرد الذي يمارسه ويدفعه إلى التعامل مع الآخرين بدافع المادية والمصلحة الذاتية والإخلال بكل قواعد العمل وقيمه، دون مراعاة لقيم المجتمع التي تتطلب منه النظر إلى المصلحة العامة [٨٨].

ويخلف الفساد الاجتماعي وراءه جملة من الأسباب التي تعطي الفساد بكل أبعاده سبيلاً للنفاذ إلى المجتمعات التي يغزوها، ويكون هو الأساس لكل أشكال الفساد الأخرى، وقد أكدت البحوث أن تصرفات الفرد المستقبلية يحددها نوع العلاقات الاجتماعية التي تحيط بنشأة الفرد هي التي تؤثر عليه [٨٩].

فهذا النوع من الفساد يؤدي إلى انهيار القيم الأخلاقية، ويساهم في انتشار عدم المسؤولية والنوايا السلبية لدى الأفراد في المجتمع، ويؤدي كذلك إلى انتشار الجرائم بسبب غياب القيم وعدم تكافؤ الفرص، ويعمق الشعور بالحقد تجاه السلطة من قبل المتضررين، ويزيد من نسبة الفقراء، ويؤدي إلى التراجع في تقديم الخدمات الأساسية الصحية والتعليمية [٩٠].

(٤) الفساد المالي:

يتمثل الفساد المالي بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في: الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية [٩١].

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

(٥) الفساد الإداري:

يتعلق هذا النوع من الفساد بالانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية والمخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار [٩٢].

وتتمثل مظاهر الفساد الإداري في عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي [٩٣].

(٦) الفساد الأخلاقي:

يتمثل الفساد الأخلاقي بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته كالقيام بإعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون أذن أدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى المحاباة الشخصية دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة[٩٤].

(٧) الفساد التراكمي:

أهم ما تعانيه ادارات الدولة هو الفساد التراكمي نتيجة غياب الرقابة الادارية الصارمة وغياب مبدأ الثواب والعقاب ، فالتجاوزات القانونية والمالية للمسؤول يشجع كل موظف في مؤسسات الدولة على ارتكاب تجاوزات مماثلة ، مما يؤدي إلى تراكم الفساد، وزيادة انتشاره في إدارات الدولة ، ومن أنواعه الرشوة ، والاختلاس ، والسرقة ، والمحسوبية [٩٥].

(٨) الفساد الاقتصادي:

إن انعدام المبادئ والأخلاق والعدالة وتفاقم الرشوة وغسل الأموال تدمر الاقتصاد، ويؤدي ذلك إلى انتشار آفة الفقر، وقد استطاعت الدول المتحضرة التغلب على هذا النوع من الفساد ، إلا انه ما زالت تتفاقم في الدول النامية، وبذلك تسود الفوضى كل مظاهر الحياة في تلك المجتمعات [٩٦].

ومن ابرز الجرائم الاقتصادية جريمة غسل العملة، وأصبحت ظاهرة تؤخذ بالحسبان لما لها من أثر على اقتصاد الدولة، وقد اهتمت الكثير من المنظمات الحكومية وغير الحكومية بهذه الجريمة وتعد من أهم صور الجريمة المنظمة[٩٧].

ومن آثارها أنه يغير المعايير التي تحكم إبرام العقود، إذ أن التكلفة والجودة وموعد التسليم وغيرها من المعايير المشروعة هي التي تحكم إبرام العقود في الظروف العادية، ولكن في ظل الفساد يصبح المكسب الشخصي لكبار المسؤولين عاملاً مهماً في إبرام العقود ويقلل من أهمية المعايير الأخرى كالتكلفة والجودة وموعد التسليم، وهذا يؤدي إلى اختيار مقاولين أو موردين أقل كفاءة ، وإلى شراء سلع أقل جودة [٩٨].

والفساد الاقتصادي يؤدي إلى تقويض التنمية عن طريق تحويل الاستثمار للمال العام إلى مشروعات رأسمالية تكثر فيها الرشوة والابتزاز ، وتزيد فيها التعقيدات الإدارية والفنية من قبل الموظفين والمسئولين لمشاريع القطاع العام وذلك بغية تمرير

مصالحهم الذاتية عن طريق التعاملات غير المشروعة مما يؤدي خفض معدلات الالتزام بالمواصفات للعمل وضوابط المحافظة على البيئة [٩٩] .

المبحث الثاني
الفساد الإداري أسبابه وآثاره وعلاجه

نسلط الضوء في هذا المبحث على أسباب ظهور الفساد الإداري، وآثاره، وسبل علاجه من منظور إسلامي في ثلاثة مطالب وكالآتي:

المطلب الأول
أسباب ظهور الفساد الإداري في المجتمعات الإسلامية

إن أسباب ظهور الفساد الإداري متعددة ومتداخلة، وغالباً ما يكون انتشار احدها سبباً مساعداً على انتشار بعض المظاهر الأخرى، وإن انعكاساتها كثيرة يمكن ملاحظتها دينياً وسياسياً واقتصادياً واجتماعياً وتربوياً، ولكن هذا لا يعني أنها مقتصرة على هذه الوجوه دون غيرها ، ولكنها تعتبر في نظر الباحثين من الأسباب الرئيسية، وفيما يأتي بيان أهم الأسباب التي تؤدي إلى ظهور الفساد الإداري في المجتمعات الإسلامية والدول النامية نذكرها وكالآتي:

أولاً : أسباب دينية:

يعدُّ ضعف الأمانة من أهم أسباب ظهور الفساد في المجتمعات الإسلامية، وقد عَظَّم الله تعالى شأنها، فبين أنه عرضها على السماوات والأرض فأبين أن يحملنها، ولكن الإنسان حملها ظلوماً وجهولاً، كما في قوله:{إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا}[١٠٠].

وقد أكد النبي ﷺ على عِظَم الأمانة أيضاً في أحاديثه الشريفة، فقد روى عَبْد اللهِ بن مسعود χ أن رسول الله ﷺ قَال:[أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الأَمَانَةُ ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلاَةُ] [١٠١]، فضعف الأمانة عند الشخص يجعله يستهين بهذا الأمر ويقع فيه [١٠٢].

وللأسف هناك كثير من العاملين نشأوا في بيئة اجتماعية لا تهتم كثيرًا بغرس القيم والأخلاق الدينية في نفوس الصغار، حتى أن المدارس والمعاهد التعليمية أصبحت لا تهتم كثيرًا بالمعايير الأخلاقية، ومن ثم نجد أن الفرد يتخرج وهو لا يحترم هذه القيم، وهذا يؤدي بدوره إلى سلوكيات غير حميدة بقبول الرشوة، وعدم المسئولية وعدم احترام القانون والوقوع في الفساد [١٠٣] .

ثانياً : الثراء والطمع غير المشروع:

إن الرغبة في الحصول على الثراء ولو بطرق غير مشروعة سباباً باعثاً في ظهور الفساد، فبعض الناس يسعى أن يكون ثَرِيًّا في وقت وجيز، فإذا جعل الثراء نُصْب عينيه هان عليه الحرام في سبيل تحقيقه بكل وسيلة ، ولم يعبأ بالوسائل المحرمة، وهذا الذي لا ينبغي للمسلم ، لأن الله تعالى لم يبح كسب المال إلاَّ إذا كان بطرق مباحة ، يقول الله تعالى:{ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ}[١٠٤] .

وقد ذكر رسول الله ﷺ في حديث شريف إلى أنه ينبغي أن تكون الوسيلة والحصول على المال بالوسائل المشروعة، فقال ﷺ:[نِعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ](١٠٥).

ومن جهة أخرى أن كثيراً من النفوس تحب الطمع والجشع، وهذا ما حذر عنه رسول الله ﷺ في أحاديثه الشريفة، منها ما روى ابْنَ عَبَّاسٍ χ أنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:[لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ](١٠٦) ، فتجد الطمع ماثلاً بين عينيه وظاهرًا، وإذا طمع الإنسان فيما يحق له فهذا مشروع وليس بالطمع المنهي عنه، وأما إذا طمع فيما ليس له، وأراد التكثر والتشبع بما ليس له، فهذا كلابس ثوبي زور كما قال رسول الله σ :[الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَىْ زُورٍ](١٠٧)، دلّ الحديث على أن المتكثر ـ المتشبع ـ بما ليس عنده بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده يتكثر بذلك عند الناس ويتزين بالباطل فهو مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور(١٠٨).

وعليه فأن وجود الرغبة في الثراء والطمع في كثير من الناس يعد سبباً من أسباب الوقوع في الفساد، ويكون هذا من أسباب وجوده وانتشاره في الأمة (١٠٩).

ثالثاً: أسباب سياسية:

إن شيوع حالة الاستبداد السياسي والدكتاتورية في العديد من البلدان ولاسيما في الدول النامية يسهم بشكل مباشر في تنامي هذه الظاهرة، وإن عوامل مختلفة تقف وراء شيوعها، منها: عدم وجود نظام سياسي فعّال يستند إلى مبدأ فصل السلطات وتوزيعها بشكل انسب (١١٠).

ولا شك أن في تلك الظروف والمناخ يفتقد النظام السياسي أو المؤسسة السياسية شرعيتها في السلطة وتصبح قراراتها متسلطة بعيدة عن الشفافية، فضلاً عن تقييد حرية نشاط مؤسسات المجتمع المدني(١١١).

وقد تواجه بعض الدول ولا سيماً النامية تغييرات في حكومات النظم الحاكمة فتنقلب من ديمقراطية إلى دكتاتورية، الأمر الذي يخلق جوًا من عدم الاستقرار السياسي، وكثيرًا ما يتبع التغيير السياسي تغيير في صفوف القادة، بمعنى أنه يبدأ البحث عن القادة الذين لديهم ولاءات سياسية وليس كفاءة إدارية، ومما لا شك فيه أن هذا الإجراء يفتح الباب على مصراعيه للفساد الإداري والحزبية السياسية والعرقية(١١٢).

ومن جانب آخر أن قلة الوعي السياسي وعدم معرفة الآليات والنظم الإدارية التي تتم من خلالها ممارسة السلطة بالإضافة إلى عدم وجود عامل الخبرة والكفاءة لإدارة شؤون الدولة يزيد من ظاهرة انتشار الفساد (١١٣) .

رابعاً : أسباب قضائية وقانونية:

يمكن لظاهرة الفساد أن تأخذ مداها وتبلغ مستوياتها في ظل عدم استقلالية القضاء، إذ يلاحظ في معظم البلدان المتقدمة والديمقراطية استقلالية القضاء عن عمل وأداء النظام السياسي وهو ما يعطي أبعاداً أوسع فعالية للحكومة أو النظام السياسي تتمثل بالحكم الصالح والرشيد ، فاستقلالية القضاء مبدأ ضروري وهام يستمد أهميته من وجود سلطة قضائية مستقلة نزيهة تمارس عملها بشكل عادل وتمتلك سلطة رادعة

العدد ٥٦
٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

تمارسها على عموم المجتمع دون تمييز ، لتأخذ دورها في إشاعة العدل والمساواة بين أفراد المجتمع(١١٤).

وتجدر الإشارة إلى أن فساد السلطة القضائية يمثل العقبة الرئيسية في طريق إنجاح أي استراتيجية ضد الفساد، إذ تعني السلطة القضائية الفاسدة بان الآليات القانونية المصممة لكبح الفساد ستبقى عاجزة، وإن الثغرات التي توفر بعض الأدوات والآليات التي يستخدمها العاملين في مجال التقاضي لممارسة صلاحياتهم واستغلال نفوذهم لتحقيق أغراض شخصيه غير مشروعة، مثال ذلك: الاستخدام المزدوج في تطبيق النصوص القانونية وتفسيرها تبعاً للأطراف والجهات التي تطبق عليها من خلال محاباة الأقارب والأصدقاء وأصحاب النفوذ وإهمال حق الفقراء والضعفاء وعامة الناس مدعاة لانتشار الفساد (١١٥).

كما إن القوانين التي لا تجسد الصالح العام قد وجدت لفئات معينه فضلاً عن التغير المستمر للقوانين لنفس الغرض، والثنائية في تفسير القوانين والغموض في نصوصها(١١٦).

ومن الجدير بالذكر أن مسألة استقلالية القضاء في الإسلام حقيقة ثابتة لا مرية فيها ، فلا سلطان على القاضي في إصدار الأحكام إلا سلطان الشرع ، ونصوص الشريعة وقواعدها العامة تمنع رئيس الدولة أو غيره من التدخل في القضاء أو التأثير في أدائه بأي وجه من الوجوه، وهذا يعني شفافية القضاء في الإسلام، ونزاهته، وعدم انحيازه لأحد بشكل من الأشكال، وإن انحاز فإنه لن ينحاز إلا إلى الحق فقط ، يقول الله تعالى: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى}(١١٧) ، وقال تعالى:{ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا}(١١٨).

ومما يوضح استقلال القضاة في الإسلام ما رواه عُرْوَةَ عن أم المؤمنين السيدة عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ التي سَرَقَتْ فَقَالُوا وَمَنْ يُكَلِّمُ فيها رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عليه إلا أُسَامَةُ بن زَيْدٍ حِبُّ رسول اللَّهِ σ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فقال رسول اللَّهِ ﷺ : [أَتَشْفَعُ في حَدٍّ من حُدُودِ اللَّهِ] ؟ ثُمَّ قام فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قال: [إنما أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فيم الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وإذا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عليه الْحَدَّ، وأيم اللَّهِ لو أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا](١١٩).

يتضح من هذا النص أن القضاء في الإسلام لا يتأثر بالشفعاء، ولا بالمودة والقرابة ، حيث ظهر في الحديث أن رسول الله σ ردّ شفاعة أسامة رضي الله عنه، ومن جهة أخرى أعلن أن قرابته لسيدة فاطمة الزهراء ابنته لن تمنعه من تنفيذ حكم الله عليها لو أنها فعلت ما يوجب ذلك.

خامساً: أسباب اقتصادية:

إن غياب الفعالية الاقتصادية في الدولة هي عبارة عن صفقات تجارية مشبوهة أو ناتجة عن عمليات سمسرة يحتل الفساد فيها حيزاً واسعاً، وهو ما سينعكس بصورة أو بأخرى على مستوى وبنية الاقتصاد الوطني، إذ ستؤثر هذه العمليات على مدى سير عملية تنفيذ المشاريع ومن ثمَّ على عملية الإنتاج (١٢٠).

إن تردي الأوضاع الاقتصادية التي لا تؤمن مستوى معاشي مقبول، فضلاً تأثير التضخم باستنزاف جزء منها، وتبديد الموارد بفعل سوء التخطيط والحروب وتبعاتهما الثقيلة، وحالة الفقر لنسبة كبيرة من السكان، وزيادة نسبة البطالة، ومحدودية فرص التوظيف لقلة الاستثمار المحلي والأجنبي في مشاريع جديدة، مما دفع هذا الواقع بالفاسدين لزيادة دخولهم المكتسبة من الفساد والعمل على تكريسه للإبقاء على نمط حياتهم [١٢١].

وإن احتكار الدولة للأنشطة الاقتصادية يعمل على زيادة حجم الفساد في مؤسسات القطاع العام الناشئ وكذلك فان الأداء الإداري يضعف وينكمش فيها ليصبح دون المستوى المطلوب في ظل ينتشر فيها الفساد ما يؤثر على المصلحة العامة، وتظهر أهمية العوامل الاقتصادية باعتبارها احد الأسباب للفساد الإداري في البلدان النامية [١٢٢].

سادساً: سوء التعليم والثقافة:

يمثل التعليم مقياساً لتقدم الأمم وعنواناً لنهضتها ومركزها الحضاري والثقافي، وقد أثر بلا شك تأثيراً كبيراً في الآونة الأخيرة على حال المسلمين وعلى نظرة العالم إليهم التي تمثلت في الإساءة إلى خير الخلق أول من دعا الى التعليم رسول الله ﷺ.

إذا فإننا لا نذيع سراً عندما نقول أن حال التعليم في معظم الدول الإسلامية الآن في منتهى السوء ولا يعني هذا أن المسؤولين فقط هم المقصرون، ولكن هذه الكبوة يشترك فيها كل من يعمل بالتعليم ، وتمثل هذه الكبوة – فساد التعليم – عقبة عظيمة في طريق التقدم العلمي والركب الحضاري الذى حققته الدول الأوربية في المجالات كافة [١٢٣]، وعليه فإن مستوى الجهل والتخلف والبطالة يشكل عامل حاسم في تفشي ظاهرة الفساد، ذلك أن قلة الوعي الحضاري ظلت ملازمة أو ملتزمة بالرشوة [١٢٤].

سابعاً : أسباب اجتماعية:

إن الأسباب الاجتماعية تتمثل في التركيبة السكانية والولاء العائلي والعشائري والطائفي، مما يؤثر على انتشار الواسطة، وهي تنتشر في مجتمعات البلاد الإسلامية والعربية ؛ وذلك لان الحياة الاجتماعية تتقبلها ولا تعتبرها فساداً، بل يتم تقديم العون على استمرارية مثل هذا النوع من الآفات وإيجاد المبررات الشرعية لها [١٢٥].

ونظراً لشيوع القيم العشائرية والقبلية والطائفية والعرقية في المجتمع مما يجعل اغلب موظفي القطاع العام يعملون وفقا لما يقتضيه انحدارهم وانتسابهم المجتمعي، وبذلك يكون على حساب الخدمة والمنفعة العامة، وهذا يعدُّ تجسيداً حياً للانحراف والمسبب للفساد[١٢٦].

ثامناً: انعدام التنظيم للوحدات الإدارية:

وتتمثل في تشابك الاختصاصات التنظيمية للوحدات الإدارية، وغياب الأدلة الإجرائية المنظمة للعمل، وعدم وضوح الاختصاصات والمسؤوليات الوظيفية والاعتماد على الفردية والشخصية في العمل، مما يؤدي إلى استغلال الوظيفة العامة، وعدم عدالة توزيع المناصب [١٢٧].

ومن الجدير بالذكر أن أغلب دول العالم الثالث تتميز بكبر حجم القطاع العام وازدياد عدد العاملين فيه مما يؤثر على المجتمع تأثيراً كبيراً فيما يتعلق بتوزيع السلع والخدمات ، وكلما كبر حجم القطاع العام واتسعت مجالاته ازداد الميل نحو الفساد، الذي يؤدي إلى بيروقراطية ذات توجهات تهتم بالتوزيع وليس بالإنتاج، فهناك العديد

من العوامل الإدارية التي تؤدي إلى خلق مناخ يساعد على الفساد يسمح بعضها في تخويل المنظمات الإدارية صلاحيات واسعة دون رقابة لذلك، فضلاً عن ذلك فإن الفساد الاقتصادي ينتهك الثقة العامة التي تؤدي إلى تهالك الثروة البشرية عن طريق المشروعات عديمة الجدوى ، فضلاً أن لها أثر كبير على الناتج المحلي بعد أيام العمل الضائعة لإقناع الموظف الحكومي ومساومته على قيمة الرشوة [١٢٨].

تاسعاً: ضعف الدور الرقابي على الأعمال:

يظهر الفساد وبنشط في حالة ضعف الدور الرقابي وعدم القدرة على ممارسته، وعدم تطبيق القانون، بالإضافة إلى عدم تفعيل صلاحيات الأجهزة الرقابية على أعمال الجهاز التنفيذي، ومحاسبة المقصرين والمخالفين، وضعف المسؤولية الإدارية عن الأعمال الموكلة لها أو المحاسبة عليها، والقصور الحاد في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة في نظم الرقابة [١٢٩].

عاشراً: ضعف دور وسائل الأعلام:

إن ضعف دور وسائل الأعلام ومحدوديتها، وعدم قدرتها على إظهار الحقائق، وفضح الفساد والمفسدين، وعدم وجود الشفافية في بيئة العمل، وعدم الحرص على المعلومة الصحيحة وكشفها تعد من الأسباب الباعثة في ظهور الفساد في المجتمعات النامية ودول العالم الثالث [١٣٠].

الحادي عشر: قلة الأجور والرواتب:

من أسباب انتشار الفساد الإداري في المجتمعات الفقيرة قلة الرواتب والامتياز للموظف، فقلة الرواتب أو المقابل للأعمال ربما تدفع النفس فتضعف، فيأخذ الإنسان ما لا يحل له وما لا حق له فيه، فعلى المسلم أن يجعل تقوى الله عز وجل حاجزًا بينه وبين الحرام، وعليه أن يعلم أن القليل المبارك فيه ، والحلال خير من الحرام منزوع البركة[١٣١].

ومن الجدير بالذكر أن أكثر الموظفين ولا سيما في الدول النامية يعانون من نقص كبير في الرواتب والامتيازات مما يعني عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات المعيشة، ومن هنا قد يجد الموظف نفسه مضطراً لتقبل الهدية (الرشوة) ، من المواطنين ليسد بها النقص المادي الناتج عن ضعف الرواتب [١٣٢].

نستنتج من كل ذلك إن أسباب الفساد الإداري متعددة، وأنها تختلف من شخص إلى أخر، ومن بيئة إلى أخرى، تحددها الظروف والعوامل التي تساعد على ظهور الفساد، فضلاً عن انه ممكن إن تكون الأسباب خليط من كل هذه الأمور المذكورة سابقا[١٣٣].

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ

٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

المطلب الثاني

آثار الفساد الإداري

للفساد الإداري آثار سلبية كثيرة على المجتمع، ويمكن رصد بعضاً منها نذكرها وكالآتي:

(١) إن من آثار الفساد السيئة على المجتمع اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وذلك باكتساب المال بطرق غير مشروعة، لقد خَلَق الله الخلق مختلفين في أرزاقهم ومعيشتهم، لا متساوين، فأرزاقهم مختلفة، ففيهم الغني، وفيهم الفقير، وفيهم القوي وفيهم الضعيف... يقول الله تعالى:{ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}[١٣٤].

فجعل الله عز وجل بعض عباده مسخراً لبعض في العمل بالأجرة حتى تتم بذلك عمارة الكون، ويحتاج بعضهم إلى بعض ، ويتم التعاون بينهم، فإذا أسيء هذا التعاون وصار على الإثم والعدوان، جاءت النتيجة سيئة لفقد التعاون على البر والتقوى [١٣٥].

وهذا التفاوت في الرزق بين العباد إنما هو لحكمة من الحكيم العليم، ولمصلحة راجحة للعباد الغني منهم والفقير، يقول الطبري عند تفسيره قوله تعالى:{ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلا مَتَاعٌ }[١٣٦]، يقول الله تعالى: " الله يوسّع على من يَشاء من خلقه في رزقه، فيبسط له منه، لأن منهم من لا يُصْلحه إلا ذلك، ويقتّر على من يشاء منهم في رزقه وعيشه، فيضيّقه عليه، لأنه لا يصلحه إلا الإقتار ... وفرح هؤلاء الذين بُسِط لهم في الدنيا من الرزق على كفرهم بالله ومعصيتهم إياه بما بسط لهم فيها، وجهلوا ما عند الله لأهل طاعته والإيمان به في الآخرة من الكرامة والنعيم "[١٣٧].

(٢) ومن آثاره السيئة يتمثل في قلة الإيرادات الحكومية، وانحسار النمو الاقتصادي للمجموع، وذلك لأن معدلات الاستثمار تنخفض في وجود تلك الحالة، وإذا انخفضت معدلات الاستثمار انخفض الإنتاج المحلي، وكَسَدَ الاقتصاد وفَقَد نموه، وإذا فقد الاقتصاد نموه، ظهر أثره السلبي على المجتمع [١٣٨].

(٣) للفساد أثر مباشر في حجم ونوعية موارد الاستثمار الأجنبي، ففي الوقت الذي تسعى فيه البلدان النامية إلى استقطاب موارد الاستثمار الأجنبي لما تنطوي عليه هذه الاستثمارات من إمكانات نقل المهارات والتكنلوجيا، فقد أثبتت الدراسات أن الفساد يضعف هذه التدفقات الاستثمارية وقد يعطلها مما يمكن أن يسهم في تدني إنتاجية الضرائب وبالتالي تراجع مؤشرات التنمية البشرية خاصةً فيما يتعلق بمؤشرات التعليم والصحة [١٣٩].

(٤) تنمو ظاهرة الفساد وتتزايد بفعل عوامل اجتماعية ضاربة في بنية وتكوين المجتمعات البشرية ونسق القيم السائدة، إذ تلعب العادات والتقاليد الاجتماعية وسريانها دوراً في نمو هذه الظاهرة أو اقتلاعها من جذورها، وهذه العادات والتقاليد مرتبطة بالعلاقات القبلية السائدة في المجتمع، وأن التنظيم الإداري والمؤسسي له دور بارز في تقويم ظاهرة الفساد من خلال العمل على تفعيل النظام الإداري ووضع ضوابط مناسبة لعمل هذا النظام وتقوية الإطار المؤسسي المرتبط بخلق تعاون وتفاعل ايجابي بين الفرد والمجتمع ، وكذلك بين والفرد والدولة استناداً إلى علاقة جدلية تربط بينهما على أساس ايجابي بناء يسهم في تنمية وخدمة المجتمع[١٤٠].

(٥) هناك علاقة عكسية ما بين الفساد والكفاءة الاقتصادية للأجهزة الحكومية، فانتشاره يقلل الكفاءة الاقتصادية، ويؤثر على فاعلية وكفاءة البنية التحتية والإنتاجية للأجهزة الحكومية، ويتسبب في إيقاف نموها وتطويرها وهي التي تكون الأساس في إعادة بناء المجتمع على المدى الطويل، فضلاً عن أن الفساد يزيد من معدلات الجريمة والتخلف، لأنه يهدد الأحكام القانونية الموجودة [١٤١].

(٦) يؤدي الفساد إلى هروب الكفاءات العلمية والكفاءات الفنية بمختلف مستوياتها وأنواعها؛ بسبب آليات المحاباة والمحسوبية وغيرها مما يخلق تشوهات كبيره في المجتمع [١٤٢].

(٧) يؤدي الفساد الإداري إلى ضعف الثقة بالنظام السياسي، ويهدد استقرار البلد، إذ إن برامج النظام المعلنة لا تصل إلى المواطنين كما ينبغي، وتكون بعيده عن الواقع الملموس، ويعطي تصورا بوجود مهادنة للفاسدين، وإن هذا النظام غير صادق في وعوده [١٤٣]، ويؤدي هذا إلى انهيار المجتمع وبروز حالة الضعف في الشعور بالمسؤولية وروح الولاء للوطن والمواطنة الصالحة ، والمحافظة على المال العام ، لشعوره بان المنظمات العامة لا تجسد مصالحه، وتعمل لخدمة الفئات الحاكمة [١٤٤].

(٨) يرتبط الفساد بتردي حالة توزيع الدخل والثروة في خلال استغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع، مما يتيح لهم الاستئثار بالجانب الأكبر من المنافع الاقتصادية، لذا يعد الفساد الإداري المعرقل الرئيسي لخطط وبرامج التنمية، إذ تتحول معظم الأموال المخصصة لتلك البرامج لمصلحة أشخاص معينين من خلال استغلال مراكزهم أو الصلاحيات المخولة لهم [١٤٥].

(٩) يؤثر الفساد سلباً على دور وسائل الأعلام المختلفة وتكيفها وضمن المتطلبات الخاصة للمفسدين، وجعل أجهزة الأعلام بعيدة عن دورها المهنية في نشر التوعية، ومحاربة الفساد، وكشف المفسدين [١٤٦].

يبدو مما سبق أن للفساد الإداري آثاراً كثيرة، تتمثل بتدهور الحالة الاجتماعية وفقدان الاستقرار السياسي والاقتصادي، ومرد ذلك كله يعود بدرجة أساسية إلى إخضاع القرارات السياسية والاقتصادية لأهواء الساسة من دون استشارة المختصين وأصحاب الكفاءات العلمية.

المطلب الثالث

سبل معالجة ظاهرة الفساد الإداري من منظور إسلامي

لما كانت أسباب الفساد الإداري كثيرة ومتباينة، فأن وسائل مواجهته وعلاجه هي الأخرى كثيرة ومتباينة، ويختلف علاجه من بيئة إلى بيئة أخرى، لذا فإن سبل علاج هذا الداء يتخذ عدداً من الصور، ويمكن توضيح بعض منها وكالآتي :

(١) حث الناس على تقوى الله تبارك وتعالى، والخوف منه، وبيان كمال مراقبته تعالى، وأنه لا يخفى عليه خافية، فتصبح مسؤولية الفرد في إصلاح نفسه أمام الشر والخير(١٤٧) ، يقول الله تعالى:{ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُواْ وَاتَّقَواْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ}(١٤٨).

فتزايد المنكرات والفساد في المجتمعات التي تمارس فيها لا يمكن علاجه والتصدي لها دون رادع ديني كما يقول الله تعالى:{ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا }(١٤٩).

(٢) حث الناس على اجتناب الخيانة وبيان سوء عاقبتها، والتمسك بالأمانة وبيان عظيم شأنها، لقوله تعالى: {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}(١٥٠)، وقوله تعالى:{إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا}(١٥١)، وقوله تعالى:{وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ}(١٥٢)، وقوله تعالى:{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا }(١٥٣).

وفي السنة النبوية الشريفة فقد قال رسول الله ﷺ :[أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ](١٥٤)، وروى أَبو هُريرَة χ أن رسول الله ﷺ قال:{ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ}(١٥٥)، فإذا أديت الأمانات إلى أهلها كان ذلك اجتنابًا للخيانة(١٥٦).

فهذه النصوص من المصدرين الشريفين تعد الرادع الأساسي للفساد والاعتداء على حقوق الآخرين إن كانت تتعلق بالصالح العام أو تتعلق بحقوق الإنسان (١٥٧).

(٣) ضعف الرقابة، تعدُّ الرقابة من احدى أهم وسائل مقاومة الفساد الإداري، وتفعيل الرقابة الإدارية لمعرفة مواطن الخلل وتصحيحها، وهذه الرقابة تأتي بصورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(١٥٨)، وقد قال تعالى:{الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}(١٥٩).

فالرقابة التي هي صور من صور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ديني، ولها دور كبير في الردع للناس ضعفاء النفوس، ويجب تذليل الصعوبات التي تعترض عملها ، فإذا قامت الجهات أو الدوائر الرقابية بدورها، وتابعت مظاهر الفساد متابعة جادة، وهيأت لها الوسائل لتحقيق ذلك ، فإن هذا يعد من عوامل انحسار الفساد والداء العضال، ويجب أن تُعْطَى تلك الجهات الرقابية الصلاحيات لتحقيق ما يُسَهِّل مهماتها (١٦٠).

ويجب أن تشمل الرقابة المسؤولين والعاملين في مؤسسات الدولة وبمختلف سلمهم الإداري، وخير ما يستدل في هذا الصدد قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " أَرَأَيْتُمْ إِنِ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خَيْرَ مَنْ أَعْلَمُ، وَأَمَرْتُهُ بِالْعَدْلِ ، أَقَضَيْتُ مَا عَلَيَّ ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا، حَتَّى أَنْظُرَ فِي عَمَلِهِ، أَعَمِلَ مَا أَمَرْتُهُ أَمْ لَا " (١٦١).

وتتركز الرقابة الإدارية السليمة على أمرين أساسيين:

أ)وضع القوانين واللوائح والأساليب التي توضح الأخطاء الإدارية وتحدد العقوبات المناسبة لها.

ب)تطبيق هذه القوانين بالعدل دون تفريط أو إفراط [١٦٢].

(٤) ضعف التوعية بأضرار الفساد الإداري وضرورة الإبلاغ عن المفسدين لتجاوزهم حدود عملهم الوظيفي ومخالفة القوانين والأنظمة، بل التجاوز على القيم والأخلاق الكريمة [١٦٣].

(٥) إدارة الصراع مع نفس الإنسان والسيطرة فيها على جوانب الخير والشر في هذا الصراع الداخلي كما جاء في الآية الكريمة:{إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا }[١٦٤]، وان هذا الصراع يزود الفرد بالقيم والمفاهيم الإسلامية في مجال عملة ونبذه لقوى الشر المتمثلة بالرشاوى والتزوير التي نهى عنها الله تعالى ورسوله الأكرم ﷺ.

(٦) الإدارة بالمشاركة: ويقصد بها إشراك جميع المنتسبين في أي مؤسسة عمل في القرارات والقدرات لرفع أداء العمل ، ومن خلال ذلك يتولد لدى الفرد الولاء لعمله والإبداع فيه، وأشار القران الكريم إلى ذلك المعنى لقوله تعالى: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [١٦٥].

(٧) صرف الرواتب والمستحقات: ويجب أن يكون على قدر العمل وعلى حاجة العامل، وأن يؤخذ هذا الجانب في الاعتبار ، حتى يستغني الناس عن التطلع إلى ما في أيدي الآخرين، يقول الله تعالى:{ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}[١٦٦].

وفي السنة النبوية الشريفة فقد روى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال:[أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ][١٦٧] ، فالعدل أمر ينبغي أن يكون في المستحقات ، وإذا كانت الرواتب تجزي الموظف وتغنيه عن التطلع لما في أيدي الناس كان هذا من أسباب عوامل انحسار الفساد [١٦٨].

(٨) العدل بين الموظفين في إنصافهم وتقديم الأكفأ والجاد على من دونه، ولا بد أن يجري اختيار القيادات لشغل الوظائف على وفق توصيف محدد فيها متطلبات شغلها ، وأن يتمتع المرشح لشغلها فضلاً عن المهارات الفنية والفكرية والإنسانية بالنزاهة والاستقامة ، فقد كان رسول الله ﷺ حريصاً على أن لا يولي أحد عملاً ألح في طلبه لنفسه خشية أن يكون تهافته على تقلده طمعاً بالابتزاز واستغلاله لتحقيق مآربه الخاصة ، أو عن نزعة تسلطية يخشى استبداده بها، أو أن يكون من ضعف النفس بحيث يعدُّ مطمعاً يغري المتزلفين أو الانتهازيين بالتسلسل إلى ذمته، أو أن يستأثر لمظاهر السلطة [١٦٩].

روى أَبو مُوسَى الأشعري χ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ أَمِّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: [إِنَّا لَا نُوَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ][١٧٠] .

وكان الرسول ﷺ حريصاً كل الحرص على تولية شؤون المسلمين من هو أكثرهم إيماناً وخلقاً وكفاءةً وقدرة على النهوض بمسؤوليات الوظيفية ، فقد حرص

النبي ﷺ على هذه المعاني عندما طلب منه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه أن يوليه أحد الأعمال العامة ، ورأى النبي ﷺ أنه غير كفء للولاية لما لمس فيه من ضعف الإدارة، فلم يستجيب لطلبه ولم يشفع له لما يعلم منه من ورعه وتقواه [١٧١]، وقال له :[يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةُ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا][١٧٢].

(٩) عدم الاعتبار للمحسوبية والقرابة، ولا النظر للاعتبارات القبيلة ونحو ذلك من الأمور والجوانب الشخصية التي تؤدي إلى نمو ظاهرة الفساد الإداري في مؤسسات الحكومية وغيرها، فقد أدرك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه منذ أول يوم من توليه للخلافة هذه النقطة، فجمع أهل بيته وأقاربه المقربون، وقال لهم: "إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَالنَّاسُ إِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، فَإِنْ وَقَعْتُمْ وَقَعُوا، وَإِنْ هِبْتُمْ هَابُوا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ النَّاسَ، إِلَّا أَضْعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ لِمَكَانِهِ مِنِّي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَأَخَّرْ " [١٧٣].

(١٠) تذكير المفسدين بالعقاب العاجل في الدنيا، والآجل في الآخرة بسبب جرائمهم ونهبهم لثروات المواطنين بطرق غير مشروعة كقوله تعالى:{ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ}[١٧٤]، وهذا الحافز يعدُّ عاملاً مهماً لدى الكثيرين في عدم الولوج إلى هذا المنزلق المظلم، والذي لن يجني منه المفسد إلا الخسران في الدارين [١٧٥].

(١١) أسلوب الترغيب: ويقصد به استعمال أساليب التحفيز المختلفة التي من شأنها أن تجعل الموظف يقبل على عمله بنفس راضية وبحماس كبير، فينجز أعماله على أكمل وجه [١٧٦]، يقول تعالى:{ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}[١٧٧].

وكان النبي ﷺ يستخدم في إدارته للدولة أسلوب الترغيب والترهيب، فكان يحبب لهم عمل الخير، وينهاهم عن فعل الشر [١٧٨].

ويستلزم أسلوب الترغيب تطبيق نوعين من الحوافز، وهما:

أ)الحافز المعنوي: ويقصد به التقدير السليم للعامل المجد، والاعتراف بجهده، والإشادة بفضله إذا أحسن صنعاً وذلك تشجيعاً له على مزيد من الإنتاج وإبعاداً له عن الفساد، روت أم المؤمنين السيدة عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ قَالَ:[إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ، وَلاَ يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ][١٧٩].

ب)الحافز المادي: وهو أن يتوفر لدى الموظف الأجر المجزي مقابل العمل الذي يؤديه، فقد كان رسول الله ﷺوخلفاؤه الراشدين يراعون في تقدير الأجر الأعباء العائلية للفرد العامل وصعوبة العمل ومستوى غلاء المعيشة في المناطق المختلفة من الدول الإسلامية ، فالأجور مثلاً في مصر كان أقل من الأجور في إقليم الحجاز نسبة للرخاء الذي كان سائداً في مصر، وكان الرسول ﷺ يعطي المتزوج من الجند حظين والأعزب حظاً واحداً من الفيء [١٨٠]، يقول الْمُسْتَوْرِدَ بْنَ شَدَّادٍ رضي الله عنه ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:[مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلاً وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ ، فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلاً، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ،

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌّ] (١٨١).

فدل الحديث الشريف أن من واجب الموظف أن يؤمن لنفسه هذه المطالب الضرورية، فإذا أعجزه الفقر عن ذلك كان على الدولة أن توفرها له، حفاظاً على الكرامة التي هي حق لكل إنسان، وتحقيقاً للأمن النفسي الذي لا سبيل للاطمئنان بدون المستلزمات الحياة الأساسية (١٨٢).

ومن الجدير بالذكر أن أسلوب الترغيب بالحوافز المعنوية هو ما نادت به الإدارات الحديثة، فتمثلها (ماسلو)(١٨٣)، حيث قام بترتيب الحاجات الإنسانية على شكل هرم تمثل قاعدته الحاجات الفسيولوجية الأساسية، وتتدرج تلك الحاجات ارتفاعا حتى تصل إلى قمة الهرم حيث الحاجة إلى تحقيق الذات، وكان من بين تلك الحاجات (الحاجة على التقدير والاحترام).

أما أسلوب الترغيب بالحوافز المادية فقد نادت به الإدارة العلمية ، إذ وضع (فايول)(١٨٤) أربعة عشر مبدءاً من مبادئ الإدارة كان من بينها: (مبدأ المكافأة والتعويض)، وهذا المبدأ يتضمن على أن مكافأة الأفراد ووضع أجورهم بصورة عادلة يعد ركناً أساسياً في العمل، إذ يقتضي بإنصاف العاملين ووضع طرق وإجراءات واضحة لدفع أتعاب الأفراد كل حسب جهده وعمله (١٨٥).

(١٢) أسلوب الترهيب: وهذا الأسلوب يعرف في الإدارة الحديثة بالحافز السلبي، والمراد به تنفيذ العقوبات على كل مَن ثَبَت عليه شيء من أنواع الفساد، كل بِحَسَبه وبحسب جريرته، وإشهار ذلك لردع الآخرين؛ دون محاباة ودون هوادة، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، فإذا كانت عوامل نشر التقوى ونشر الأمانة وتخويف الناس بالله تعالى لم تعمل عملها في الناس أو ما أَجْدَت إلا قليلاً، فإنه يُكْمِل هذا وازعُ السلطة، فتأتي الجهات الرقابية بصلاحياتها وبدقة متابعتها، ثم تأتي الجهات القضائية بإصدار الأحكام، ثم تأتي الجهات التنفيذية بتنفيذ تلك الأحكام وإعلانها للناس حتى يعيش الناس في أمن وأمان من الفساد (١٨٦).

وقد كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أكثر الخلفاء تطبيقاً لأسلوب الترهيب على ولاته وعماله، فقد كان شديداً عليهم، حيث روى المغيرة بن سليمان: " أَنَّ عَامِلًا لِعُمَرَ ضَرَبَ رَجُلًا فَأَفَادَهُ مِنْهُ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتُقَيِّدُ مِنْ عُمَّالِكَ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِذًا لَا نَعْمَلَ لَكَ ، قَالَ : وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا ، قَالَ : أَوْ تُرْضِيَهِ، قَالَ: أَوْ أَرْضِيهِ " (١٨٧).

(١٣) تفعيل دور الإعلام والقنوات الفضائية والصحافة في أمور ومعالجة الفساد الإداري والمساهمة في نشر القيم والأخلاقيات الوظيفية، وتنظيم الاتصال بين الدوائر الرسمية ذات العلاقة والعمل بمبدأ الشفافية ووضع المعلومات في متناول المواطنين (١٨٨).

(١٤) على كل مواطن لديه مسؤولية أخلاقية وطنية في عدم الرضوخ لمطالب الفاسدين غير المشروعة، والإبلاغ عنهم لينالوا عقابهم وفق القوانين المتبعة للدولة والحد من انتشارهم، وهذا واجب إلزامي على كل المواطنين، يقول الله تعالى:{ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }(١٨٩).

الخاتمة

بعد انتهاء مفردات بحثي توصلت إلى نتائج، أُبرزها ما يأتي:

(١) إن للفساد الإداري جذوراً عميقة، وله امتدادات طويلة في المجتمعات النامية، فهو ينتشر في البنى التحتية في أجهزة الدولة، فلا يمكن معالجته علاجاً جذرياً إلاَّ من خلال وضع حلول كلية تتناول جميع مؤسسات الحكومية ومرفقاتها وأجهزتها .

(٢) على الحكومات والمجتمعات الإسلامية والمدنية محاربة الفساد الإداري بكل أشكاله وأنواعه، لأنه تشكل عقبة أساسية أمام ازدهار التنمية الاقتصادية، ويعيق تقدم البلد بكافة النواحي، ويسبب بنهب ثرواته، ويمنع حركة العمران، ويسوء إلى الرفاهية لأبناء المجتمع.

(٣) عدم الاكتراث بخدمات الموطنين وشكاويهم، وتلبية متطلباتهم الأساسية يساعد على تفشي حالة التخلف والفساد في المجتمع.

(٤) تتباين مستويات الفساد بتباين النظام السياسي، فينخفض مستواه في النظم الديمقراطية والتي تقيم فيها الضوابط المؤسسية بين أجهزتها التشريعية والقضائية والتنفيذية، بينما يرتفع معدل الفساد في الدول التي تحكمها الأنظمة الدكتاتورية، والتي تعاني من ضعف الآليات المؤسسية لمكافحته.

(٥) من الآثار السلبية لظاهرة الفساد أنها تؤدي بهجرة الكفاءات العلمية والعقول الاقتصادية خارج الوطن بسبب المحسوبية والوساطة في تولي المناصب السيادية مما يؤدي إلى ضعف إحساس المواطن بالمواطنة والانتماء إلى البلد .

(٦) إن ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة عالمية تؤدي إلى عرقلة التنمية الاقتصادية، واستغلال الاستثمارات من قبل أصحاب النفوذ وأرباب السلطة لبسط نفوذهم على القطاعات الحكومية ومؤسساتها.

(٧) يجب العدل بين الموظفين في إنصافهم وتقديم الشخص الجاد على من دونه، ولا بد أن يجري اختياره على وفق المهارات الفنية والفكرية والإنسانية بالنزاهة والاستقامة، لا لاعتبارات الحزبية والمحسوبية والواسطة.

(٨) على الدول التي تعاني من الفساد الإداري أن تعزز من قدراتها الإدارية من خلال الشفافية وإصدار القوانين وتطبيقها على أرض الواقع حتى تتمكن من تحديد الفساد ومعالجته على وفق القانون.

(٩) يعد الوازع الديني عاملاً من العوامل الأساسية في القضاء على ظاهرة الفساد في المجتمعات الإسلامية، لأن المسلم حين يعلم أنه مراقب على عمله وتصرفاته، وأن الله تعالى سوف يحاسبه على كل صغيرة وكبيرة فلا يقدم على الفعل الحرام والكسب غير المشروع.

(١٠) إن وسائل الإعلام المحايدة لها دور كبير في القضاء على ظاهرة الفساد، فيجب تفعيل دور تلك الوسائل وتنظيمها وفق معايير القانونية والدولية في نشر الأخلاقيات الوظيفية والثقافة مما يساهم في معالجة الفساد الإداري.

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

التوصيات

أقترح بعض التوصيات على أصحاب العلم والشأن رجاء قبولها ومراعاتها :

(١) إن هذه الظاهرة العويصة لا يمكن معالجتها والقضاء عليها إلاَّ بالعودة إلى القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وتطبيقهما قولاً وعملاً، وإرساء مبدأ العدالة، وإنهاء الظلم الاجتماعي الذي أمر بهما المصدران الشريفان.

(٢) تشكيل هيئة النزاهة والرقابة محايدة يختار لها أشخاص نزيهين ومن الكفاءات العلمية وتفعيلها ومساندتها خطوة مهمة في الطريق الصحيح لمكافحة الفساد الإداري.

(٣) حث الناس على الوازع الديني برفض الفساد دينياً وأخلاقياً، وإعطاء الدور الريادي للأئمة والخطباء لبيان موقف الإسلام من الفساد، ووجوب الحرص على المال العام، وازدياد الشعور القومي والانتماء الوطني لدى أبناء شرائح المجتمع ولا سيما لدى الشباب.

(٤) إصدار قوانين صارمة لمنع هدر الأموال العامة، وتطبيق مبدأ المسائلة الجدية تشمل جميع شرائح المجتمع ولا سيما السياسيين وأصحاب الأموال الطائلة.

(٥) اختيار قضاة نزهين لترأس هيئة النزاهة والرقابة، وإعطاء صلاحيات قانونية واسعة لهم تمكنهم من استجواب أعلى المناصب السيادية والسياسية في البلد، وإصدار الحكم عليهم في حال إدانتهم وثبوت التهمة عليهم.

(٦) إرساء نظام ديمقراطي فعال وعلى غرار الأنظمة الديمقراطية في العالم يقوم على تطبيق سيادة القانون، ومبدأ احترام الإنسان ، وفصل السلطات، من خلال خضوع جميع شرائح المجتمع للقانون.

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ

٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

الهوامش

(١) سورة الأنبياء: ٤٧.
(٢) سورة القصص: ٧٧.
(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : ما جاء في شأن الحساب والقصاص: ٤/ ٦١٢، برقم (٢٤١٧) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
(٤) الخراج: ١٣٠.
(٥) ينظر: لسان العرب : ٥ / ٣٤١٢ .
(٦) مفردات ألفاظ القرآن: ٣٧٩ .
(٧) ينظر: لسان العرب : ٥ / ٣٤١٢ .
(٨) سورة الروم: ٤١.
(٩) سورة القصص: ٨٣.
(١٠) سورة المائدة :٣٣.
(١١) سورة الأعراف: ١٤٢.
(١٢) سورة البقرة: ١١.
(١٣) سورة القصص: ٧٧.
(١٤) سورة يونس: ٨١.
(١٥) ينظر: خطورة الفساد الإداري والرشوة: (تاريخ الزيارة : ٢٠١٨/٥/٩) : http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt .
(١٦)الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة: (تاريخ الزيارة:٢٠١٨/٥/٩) tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(١٧) الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية: ٨٠ .
(١٨) تأثر الفساد على الأداء الاقتصادي للحكومة: ٢٤٥.
(١٩) العوامل المؤثرة في الفساد الإداري: ١٠٧.
(٢٠) ينظر: الفساد الإداري أسبابه، آثاره وطرق مكافحته: ٢.
(٢١)الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً: (تاريخ الزيارة: ٢١٠٨/٥/٩) https://hrdiscussion.com/hr48106.html.
(٢٢)الفساد الإداري : صور شتى لخطر داهم : ٦.
(٢٣) التعريفات : ١١٦.
(٢٤) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.
(٢٥) ينظر: الرشوة وخطرها على المجتمع: ٨٦ .
(٢٦) سورة البقرة: ١٨٨.
(٢٧) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ١/ ٣٦٠ وخطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvx:
(٢٨) سورة المائدة : ٤٢.
(٢٩) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ١٠/٣١٩.
(٣٠) خطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt .
(٣١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: مسند عبدالله بن عمرو : ٢/ ١٦٤ ، برقم(٦٥٣٢) وأخرجه الترمذي في سننه : كتاب: الزكاة، باب: الراشي والمرتشي:٣ / ١٥، برقم (١٣٣٧) وقال أبو عيسى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
(٣٢) ينظر: موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول σ :١٠ /٤٥٥٠.
(٣٣) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.
(٣٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب : بدء الوحي ، باب: هدايا العمال: ٨٨/٩، برقم (٧١٧٤) وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب :الإمارة ، باب: تحريم الهدايا العمال: ١١/٦ برقم (٤٨٤٣).

(٣٥)"روي من طريق فرات بن مسلم، قال: اشتهى عمر بن عبد العزيز التفاح فلم يجد في بيته شيئاً يشتري به، فركبنا معه، فتلقاه غلمان الدير بأطباق تفاح، فتناول واحدة فشمها، ثم رد الأطباق. فقلت له في ذلك، فقال: لا حاجة لي فيه. فقلت: ألم يكن رسول الله σ، وأبو بكر وعمر ϖ يقبلون الهدية ؟ فقال: إنها لأولئك هدية، وهي للعمال بعدهم رشوة " (عمدة القاري:١٣/ ١٥٤) .

(٣٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: الهبة وفضلها، باب: من لم يقبل الهدية لعلة: ١٩٠/٢، برقم (٥٤٣) .

(٣٧) ينظر: فتح القدير: ٣٧١/٥.

(٣٨) سورة المائدة: ٣٨.

(٣٩) الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً :
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .

(٤٠) ينظر: خطورة الفساد الإداري والرشوة
http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt:

(٤١) هي: الصحابية الجليلة خولة (خويلة) بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص الأنصارية، امرأة عثمان بن مظعون، وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ في قول بعضهم، وكانت امرأة صالحة، روى عنها سعد بن أبي وقاص في النزول في السفر. (ينظر: أسد الغابة: ٩٤/٧)..

(٤٢)أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: بدء الوحي، باب : قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : {فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ}: ١٠٤/٤، برقم (٣١١٨) .

(٤٣)هو: شهاب الدين أبو الفضل، أحمد بن علي، الشهير بابن حجر العسقلاني، ولد سنة (٧٣٣هـ) له مصنفات في مختلف العلوم، وتوفي (رحمه الله) سنة (٨٥٢هـ). (ينظر: شذرات الذهب: ٣٩٥/٩).

(٤٤) فتح الباري : ٢١٩/٦.

(٤٥) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً :
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .

(٤٦) سورة الأحزاب: ٥٨.

(٤٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ٦/ ٤٨٠ وأنوار التنزيل وأسرار التأويل:٤/ ٢٣٨.

(٤٨) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.

(٤٩) الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً:
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .

(٥٠) الفساد دراسة في الأسباب والآثار الاقتصادية : ٣٢٩.

(٥١) سورة فاطر: ٤٣.

(٥٢) ينظر: خطورة الفساد الإداري والرشوة
http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt: .

(٥٣) سورة المزمل: ٢٠.

(٥٤) ينظر : خطورة الفساد الإداري
والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt .

(٥٥) ينظر : المصدر نفسه :
http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt

(٥٦)سورة النساء: ٥٩.

(٥٧) ينظر : خطورة الفساد الإداري
والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt .

(٥٨) سورة الإسراء: ٣٤ .

(٥٩)أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين : كتاب الإيمان :٤٣/١، برقم (٤٣) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

(٦٠)الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة :
tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .

العدد ٥٦

٢٣ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ
٣٠ كانون أول ٢٠١٨م

(٦١)الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً : https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٦٢) ينظر: تاج العروس: ٢٠ / ١٦٧.
(٦٣) ينظر: الصحاح: ١١٦٧/٣.
(٦٤) سورة البقرة: ١٤٣.
(٦٥)الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً : https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٦٦) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.
(٦٧) سورة المائدة: ٢.
(٦٨) سورة النساء: ٨٥ .
(٦٩) سورة المائدة : ٢.
(٧٠) سورة النساء : ٨٥ .
(٧١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب : بدء الوحي ، باب : من انتظر حتى تدفن: ١١٣/٢، برقم (١٤٣٢).
(٧٢) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.
(٧٣) ينظر: المصدر نفسه: ٦٧.
(٧٤) الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً: https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٧٥) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٦٧.
(٧٦) ينظر: الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة: tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21.
(٧٧) ينظر: خطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt .
(٧٨) سورة الإسراء: ٢٧.
(٧٩) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً: https://hrdiscussion.com/hr48106.html.
(٨٠) ينظر: الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره:(تاريخ الزيارة:(٢٠١٨/٢/١٥) www.ahewar.org/debat/show.art.a7sp.
(٨١) سورة ص: ٢٦.
(٨٢) سورة النساء: ١٣٥.
(٨٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب: الأقضية، باب: في القاضي يخطئ : ٢٠٧/٤، برقم (٣٥٧٣) وقال أبو داود: "وهذا أصح شيء فيه يعني حديث ابن بريدة القضاة ثلاثة "، وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: كتاب: الأحكام : ١٠١/٤، برقم (٧٠١٢) وقال : "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ".
(٨٤) ينظر: الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره : www.ahewar.org/debat/show.art.a7sp.
(٨٥) ينظر: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه:(تاريخ الزيارة:٢٠١٨/٥/٩) annabaa.org/nbahome/nba80/010.htm.
(٨٦) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً : https://hrdiscussion.com/hr48106.html.
(٨٧) ينظر: الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره : www.ahewar.org/debat/show.art.a7sp.
(٨٨) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً: https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٨٩) ينظر: المصدر نفسه: https://hrdiscussion.com/hr48106.html.

(٩٠) ينظر: المصدر نفسه: https://hrdiscussion.com/hr48106.html.
(٩١)ينظر: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره
وأسبابه: forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html.
(٩٢)ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً:
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٩٣)ينظر: الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة:
tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(٩٤)ينظر: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه:
annabaa.org/nbahome/nba80/010.htm .
(٩٥)ينظر: الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة:
tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(٩٦) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً:
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٩٧) ينظر: المصدر نفسه: https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٩٨)ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً:
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(٩٩) ينظر: الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله
وآثاره: www.ahewar.org/debat/show.art.a7sp.
(١٠٠) سورة الأحزاب: ٧٢.
(١٠١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ٧ / ٢١٤ ، برقم (٤٨٩١) وقال : " هَذَا مَوْقُوفٌ، فَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ حُذَيْفَةَ، فَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَرْفُوعًا " ، وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين : كتاب : الفتن والملاحم : ٤/ ٦٧٥ ، برقم (٨٦-٣) وقال : " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ".
(١٠٢) ينظر: خطورة الفساد الإداري
والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt
(١٠٣) المصدر
نفسه:http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt
(١٠٤) سورة البقرة: ١٩٨.
(١٠٥) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: مسند الشاميين، حديث: عمرو بن العاص: ٢٩٨/٢٩، برقم (١٧٧٦٣) قال : شعيب الأرنؤوط : "إسناده صحيح على شرط مسلم ".
(١٠٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: بدء الوحي ، باب : مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا : ١١٢/٨، برقم (٦٤٣٦).
(١٠٧)أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: النكاح ، باب : لِمُتَشَبِّعٍ بِمَا لَمْ يَنَلْ وَمَا يُنْهَى مِنِ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ: ٣٨٦/٢ ، برقم (٢٠٩١).
(١٠٨) شرح النووي على صحيح مسلم : ١٤/ ١١٠ .
(١٠٩) خطورة الفساد الإداري والرشوة
: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt
(١١٠) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً :
https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(١١١) ينظر: نظريات التطوير والتنمية الإدارية : ١٠٢.
(١١٢) الأخلاقيات في الإدارة:٢٣٠.
(١١٣) ينظر: الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة
:tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(١١٤)الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه
: *forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html* .

(١١٥) خطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt
(١١٦) المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: ٣٩٠.
(١١٧) سورة المائدة: ٨.
(١١٨) سورة النساء: ٥٨.
(١١٩) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: الأنبياء، باب: بَاب: أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ : ٣/ ١٢٨٢، برقم (٣٢٨٨).
(١٢٠)الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه : forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html .
(١٢١) الإداري المسؤول: ٥٦ ونظريات التطوير والتنمية الإدارية: ٩١.
(١٢٢)الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره : www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=456087 .
(١٢٣) فساد وإصلاح التعليم المصري: www.facebook.com/pages.
(١٢٤)الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه: forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html.
(١٢٥) ينظر: الإداري المسؤول: ٥٦.
(١٢٦) ينظر: الأخلاقيات في الإدارة: ٢٧ ونظريات التطور والتنمية الإدارية: ٩٠.
(١٢٧) ينظر: الفساد الإداري منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة: ٩٨.
(١٢٨) نظريات التطور والتنمية الإدارية: ٦٨.
(١٢٩) الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة: tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(١٣٠) ينظر: الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً : https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(١٣١) خطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt
والعوامل المؤثرة في الفساد الإداري: ١١٠
(١٣٢) ينظر : المنهج التجريبي لمعالجة الفساد الإداري : ٦٤.
(١٣٣) الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره : www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=456087 .
(١٣٤) سورة الزخرف: ٣٢.
(١٣٥) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية : ٧٥.
(١٣٦) سورة الرعد: ٢٦.
(١٣٧) جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ١٣/ ١٤٤.
(١٣٨) خطورة الفساد الإداري والرشوة: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt وينظر : تحديات الفساد الإداري في العراق: ٨٧ .
(١٣٩) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٧١ .
(١٤٠) الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه: forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html.
(١٤١) الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة: tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(١٤٢) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية: ٧٣.
(١٤٣) ينظر: الأخلاقيات في الإدارة : ٦٣ والفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية : ٧١.
(١٤٤) ينظر: أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباين مؤسسة الحكم:١٩٠.
(١٤٥) ينظر: الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية : ٦٧.

(١٤٦) الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً : https://hrdiscussion.com/hr48106.html .
(١٤٧)معالجة الفساد الإداري في المنظور الإسلامي(تاريخ الزيارة : ٢٠١٨/٤/١٤) -http://al-hakim.com/?p=973.
(١٤٨) سورة النساء: ٥٨.
(١٤٩) سورة النساء: ١.
(١٥٠) سورة الأنفال: ٢٧.
(١٥١) سورة الأحزاب: ٧٢.
(١٥٢) سورة المؤمنون: ٨.
(١٥٣) سورة النساء: ٥٨ .
(١٥٤) أخرجه أبو داود في سننه : باب : فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ حَقَّهُ مِنْ تَحْتَ يَدِهِ: ٣١٣/٣ ، برقم (٣٥٣٦) وقال الألباني: " صحيح"، وأخرجه الترمذي في سننه : كتاب : البيوع ، باب : أد الأمانة إلى من ائتمنك : ١٩٢/٥ برقم (١٣١١) قَالَ أَبُو عِيسَى : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ " .
(١٥٥) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده : ١٣/٢ ، برقم (١٠) .
(١٥٦) ينظر : موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول σ : ٥٢٤/٣.
(١٥٧)الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه : forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html .
(١٥٨) معالجة الفساد الإداري في المنظور الإسلامي http://al-hakim.com/?p=973. والأمانة في الأداء الإداري : ٤٧
(١٥٩) سورة الحج : ٤٢ .
(١٦٠) ينظر: نظريات في الأداء التربوي: ٣٩.
(١٦١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى: كتاب: قتال أهل البغي، باب: الإمام العادل: ١٦٣/٨، برقم (١٧٠٩٨) .
(١٦٢) ينظر: نظريات في الأداء التربوي: ٣٩.
(١٦٣) معالجة الفساد الإداري في المنظور الإسلامي: http://al-hakim.com/?p=973..
(١٦٤) سورة المعارج : ٢١.
(١٦٥) سورة آل عمران : ١٥٩.
(١٦٦) سورة الأعراف : ٨٥ .
(١٦٧) أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب : الرهون ، باب : أجر الأجراء : ٨١٧/٢ ، برقم (٢٤٤٣) قال الألباني: " صحيح "، وقال شعيب الأرنؤوط : " حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم " .
(١٦٨) ينظر: الإدارة العامة : الأسس والوظائف : ٧٣ .
(١٦٩) الفكر الإداري في الإسلام : ٦٥ ومكافحة الفساد الاقتصادي في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي : ٤٣٨ .
(١٧٠) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب : الجمعة ، باب : من انتظر حتى تدفن : ٩/ ٦٤، برقم (٧١٤٩) .
(١٧١) الفكر الإداري في الإسلام : ٦٥ .
(١٧٢) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب : الإمارة ، باب : كراهة الإمارة بغير ضرورة : ١٤٥٧/٣ ، برقم (١٨٢٥) .
(١٧٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه : كتاب : النكاح ، باب : غلاء الصداق : ١٧٦/٦ ، برقم (١٠٤٠١) .
(١٧٤) سورة إبراهيم: ٤٢.
(١٧٥) ينظر: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه : forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html.
(١٧٦) الأمانة في الأداء الإداري : ٤٥ والفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي : ٨ .

(١٧٧) سورة الزمر: ٥٣.
(١٧٨) ينظر: أخلاق المسلم علاقته بالنفس والكون: ٣٦٣ والفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي : ٩.
(١٧٩) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب : البر والصلة والآداب ، الإمارة ، باب : فضل الرفق : ٢٢/٨ ، برقم (٦٧٦٧) .
(١٨٠) ينظر: الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي : ٩ والإدارة العامة : الأسس والوظائف : ٧٣.
(١٨١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده : مسند أول مسند المدنيين ، حديث : المستورد بن شداد : ٢٢٩/٤ ، برقم (١٨١٧٨) قال شعيب الأرنؤوط :" حديث صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة ".
(١٨٢) ينظر : الأمانة في الأداء الإداري : ٤٧.
(١٨٣) هو : براهام ماسلو عالم نفس أمريكي ، ولد في بروكلين سنة ١٩٠٨م ، أبواه مهاجران يهوديان من روسيا ، اشتهر بنظريته تدرج الحاجات، حيث حصل على بكالوريوس في الآداب ١٩٣٠ م، وحصل على الماجستير في الآداب عام ١٩٣١م ، ودكتوراه في الفلسفة عام ١٩٣٤م، ومات سنة ١٩٧٠م (ينظر : ويكيبيديا الموسوعة الحرة) .
(١٨٤) هو : هنري فايول، أحد علماء الإدارة الكلاسيكية، وكان هنري فرنسي الأصل، ولكنه ولد في بإسطنبول عام ١٨٤١م، وعمل مديراً تنفيذياً لشركة صناعية صغيرة في فرنسا، ومن خلالها نال خبرته العملية التي قادته إلى النجاح في مجال الإدارة = =الصناعية، وعمل على تطوير منهجية النظرية الإدارية ، ووثق ذلك في كتابه المشهور الإدارة العامة والصناعية عام ١٩١٦م، ومات بباريس في عام ١٩٢٥م (ينظر : ويكيبيديا الموسوعة الحرة) .
(١٨٥) ينظر: الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي: ١٠ .
(١٨٦) ينظر : الأمانة في الأداء الإداري: ٤٧.
(١٨٧) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه: كتاب : العقول ، باب : القود من السلطان: ٩ / ٤٦٤ ، برقم (١٨٠٣٥) .
(١٨٨) الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة: tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21 .
(١٨٩) سورة آل عمران : ١٠٤.

قائمة المصادر والمراجع

(١) أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباين مؤسسة الحكم : مفيد ذنون يونس، العدد (١٠٩) موصل، العراق ، ٢٠١٢ م.

(٢) أخلاق المسلم علاقته بالنفس والكون: وهبة الزحيلي ، ط(٣) دار الفكر، سوريا، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م .

(٣) الأخلاقيات في الإدارة: محمد عبدالفتاح ياغي، دار الفكر، الأردن، ١٩٩٥م .

(٤) الإدارة العامة : الأسس والوظائف: سعود بن محمد النمر ، ط(٤) السعودية، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .

(٥) الإداري المسؤول : مدخل أخلاقي الدور الإداري: تيري رال كوبر ، ترجمة : معدي بن محمد آل مذهب ، السعودية، ٢٠٠١م .

(٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة: عزالدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري الشيباني (ت٦٣٠هـ) تحقيق: محمد إبراهيم البنا، كتاب الشعب، دار الشعب، القاهرة، ١٩٧٠م.

(٧) الأمانة في الأداء الإداري : مهدي بن إبراهيم بن محمد بن مجبر ، جدة السعودية ، مكتبة الخدمات الحديثة، ١٤٠٥هـ ١٩٩٤م .

(٨) أنوار التنزيل وأسرار التأويل : البيضاوي ، ناصر الدين ابي الخير عبد الله بن عمر (ت ٧٩١ هـ) ط(١) مصر ١٣٥٨ هـ ١٩٣٩م .

(٩) تأثر الفساد على الأداء الاقتصادي للحكومة : مفيد دنون يونس، مجلة تنمية الرافدين ، العدد (١٠١) مجلد (٣٢) ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة الموصل، العراق، ٢٠١٠م .

(١٠) تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت١٢٠٦هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(١١) تحديات الفساد الإداري في العراق خلال التحول والاضطراب : مؤيد عبدالقادر الحبيطي، مجلة (١) مجلة تكريت، العراق، ٢٠٠٥م.

(١٢) التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي (ت٨١٦هـ) تحقيق : إبراهيم الأنبا ري ، ط(١) دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ .

(١٣) تفسير القران العظيم : عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق : لجنة من العلماء ، ط (٣) دار الأندلس، مصر، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١م .

(١٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (٣١٠هـ) دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ .

(١٥) الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ) تحقيق: مصطفى ديب البغا ، ط (٣) دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

(١٦) الخراج : أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت ١٨٢هـ) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية للتراث، طبعة جديدة مضبوطة.

(١٧) خطورة الفساد الإداري والرشوة على المجتمع : محمد بن عبد الله الفهيد الأستاذ بكلية أصول الدين بجامعة الأمام محمد بن سعود بقسم السنة .
: http://www.assakina.com/mohadrat/16370.html#ixzz4ZXOuxvxt

(١٨) الرشوة وخطرها على المجتمع : مصطفى محمد أمين ، مجلة صوت العالم ، العدد (٦٧) أربيل ، العراق، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

(١٩) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت .

(٢٠) سنن أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر .

(٢١) سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت٤٥٨ هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤م .

(٢٢) سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٨٩هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢٣) شرح النووي على صحيح مسلم: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت٦٧٧هـ) ط (٢) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ .
(٢٤) شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي (ت ١٠٣٢هـ) تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ، ط(١) دار بن كثير ، دمشق ١٤٠٦هـ.
(٢٥) شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط(١) دار لكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠ هـ .
(٢٦) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط(٤) دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م
(٢٧) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
(٢٨) العوامل المؤثرة في الفساد الإداري : أنغام الشهابي ، المجلد (٢٠) المحلة العربية للإدارة ، القاهرة، ٢٠٠٠م.
(٢٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت .
(٣٠) الفساد الإداري أسبابه آثاره وطرق مكافحته: عز الدين بن تركي: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضرة، سكرة، ٢٠١٢ م .
(٣١) الفساد الإداري أسبابه أنواعه وإشكاله وآثاره : حمودي جمال الدين (متطلبات إدارة الأزمات للحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي في العراق من ٢٠٠٣- ٢٠١٤) www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=456087 .
(٣٢) الفساد الإداري صور شتى لخطر داهم : سامر مؤيد، كلية القانون / جامعة كربلاء، http://law.uokerbala.edu.iq/index.php/art/125-different-articles/546-drsamer-artc4
(٣٣) الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وإشكالاً وأسباباً واثاراً: عمار هادي حسون: https://hrdiscussion.com/hr48106.html
(٣٤) الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه: مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد : ياسر خالد بركات الوائلي : forum.palmoon.net/index.php/news/topic-1550-86.html
(٣٥) الفساد الإداري منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة: يونس شمس الدين فارس ، مجلة العلوم الإسلامية،العدد (٢٧) أربيل ٢٠٠٦م .
(٣٦) الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية مع أشارة خاصة إلى تجربة العراق في الفساد : ابتهال محمد رضا داود ، العدد (٤٨)
(٣٧) الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية وسبل معالجته : فاطمة عبد جواد : tax.mof.gov.iq/ArticleShow.aspx?ID=21
(٣٨) الفساد دراسة في الأسباب والآثار الاقتصادية : كمال أمين الوصال ، مجلة عالم الفكر ، المجلد (٣٨) الكويت، ٢٠٠٩م .
(٣٩) الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية :إسماعيل الشطي ، مركز الوحدة العربية ، لبنان ٢٠٠٤م .
(٤٠) الفكر الإداري في الإسلام : محمد محمد ناشد، مركز جمعية الماجد للثقافة والتراث ، الإمارات، ١٩٩٧م .
(٤١) لسان العرب : محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ) ط (١) دار صادر، بيروت .
(٤٢) المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: طاهر محسن منصور الغالبي ، دار وائل ، عمان، ٢٠٠٥ م .
(٤٣) المستدرك على الصحيحين : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط(١) دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

(٤٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني(ت ٢٤١ هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط، دار قرطبة، مصر.
(٤٥) مصنف عبدالرزاق : أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني(ت ٢١١ هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، ط (٢) المكتب الإسلامي ، بيروت، ١٤٠٣هـ .
(٤٦) معالجة الفساد الإداري في المنظور الإسلامي في ضوء بعض آراء وأطروحات شهيد المحراب : جون العتابي، و: طه حسين علي : ٢٠١٤ م. al-hakim.com/?p=973
(٤٧) المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢ هـ) تحقيق: محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، لبنان .
(٤٨) مكافحة الفساد الاقتصادي في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي : صالح العلي، مجلة دمشق العلوم الاقتصادية، المجلد (٢) العدد (١) سوريا، ٢٠٠٥م .
(٤٩) المنهج التجريبي لمعالجة الفساد الإداري في القطاع العام الأردني : ياسين الصرايرة ، مجلة الإداري ، العدد(٧٣) عمان، ١٩٩٨م .
(٥٠) موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول σ : صالح بن عبدالله حميد، دار الوسيلة ، جدة، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م .
(٥١) نظريات التطوير والتنمية الإدارية : عاصم الأعرجي، مطبعة جامعة بغداد، العراق، ١٩٩٨م .
(٥٢) نظريات في الأداء التربوي : فريز أحمد بن الشلعوط، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .

Abstract

The corruption history return back to the beginning of creation, the Heavenly religions interested about this issue, they reveled for people that the big harm is behind this phenomena. The Holy Quran, interested about this very much, it is mentioned the effect of corruption upon societies generally, and individuals specifically. Any verse of Quran mentioned the effect of corruption followed by another verse mentions the Death and bad consequences for the spoilers.it is dedicated fifty verses in deferent occasions condemn corruption, demand people to stay far from it, and alarming about the bad consequences… then Quran gave a more broad meaning of the usual meaning of corruption given by international and civil organizations.

The Quran has classified the corruption into two divisions:

First: Moral Corruption: for example almighty God mentioned that: "Because of that we decreed upon the children of Israel that whoever kills a soul unless for a soul or for corruption [done] in the land- it is as if he had slain mankind entirely"

Second: Sensory Corruption: Such as Almighty God says: "Indeed the penalty for those who wage war against Allah and his messenger and strive upon earth [to cause] corruption is none but that they be killed or crucified or that their hands and feet be cut off from opposite sides or that they be exiled from the land. That is for them a disgrace in this world: and for them in the Hereafter is a great punishment".

It may be noted Through these two verses of Holy Quran, that the effect of the two divisions are very detestable, and the results are very severe, and it may extend to all the ingredients of life for entire people, it may lead to the wasting and squandering wealth, time, energy , and qualifications, and it may impede accomplish of functions, services and responsibilities, as well as cause the delay of the construction process, and the improvement in all fields.

It is worth mentioning that arising and continuity of this phenomenon connected to the desire of man to gain material and in illegal ways. This will be very clear in the developed moral gains world societies specifically in the governmental institutions. So we need a serious and real will within the political leaders to fight all forms of administrative corruption. Or at least the guidelines of anti – corruption efforts not contradict with the political authority. And the government should have a long term investigation about the Legal Violations, because it may lead to revelation of criminal and administration cases, and Detect the corrupted politicians and officials and Exposing them to the community, prosecuting them, and withdrawing confidence in the case of conviction. In this regard almighty God Allah says: " and when it is Said to them, Do not cause corruption on the earth, "they say, "we are but reformers" . unquestionably, it is they who are the corruptors, but they perceive [it] not."

In consequence this kind of decease should be counterattacked by every available legitimate and legal means, it will be very hard to control without announcement of a real war about it Before being spread and infected by all the accommodations of life. The leading researches and the scientific experiments have proved that the process of early reform may help the society and save it from loss and destruction. The delay in it means increasing the likelihood of failure of this reform and the inability to meet the challenges of the future.

٢٣
ربيع الثاني
١٤٤٠هـ

٣٠
كانون أول
٢٠١٨م